

# وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

## جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: المالية والمحاسبة

تخصص: مالية وبنوك



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: المالية والمحاسبة

رقم: .....

### مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

#### من إعداد الطالبتين

- مكاوي خديجة

- محروق فاطمة الزهراء

تحت عنوان:


### التأمين الفلاحي كآلية لتغطية المخاطر الفلاحية

دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
		رئيسا
مبروكة حجار	أستاذ محاضر	مشرفا ومقررا
		مناقشا

السنة الجامعية: 2020-2021



# شكرتكم

الحمد لله نستعينه ونشكره ونهتدي به من يهده الله فهو المهتدي من يضل

فلن نجد له وليا مرشدا ها نحن نضع عملنا المتواضع الذي تم بعون الله

وتوفيقه ولولا فضل الله علينا ما كنا لتتم هذا العمل

بعد شكر الله وحمده نتقدم بكلمات الشكر والعرفان إلى الأستاذة العشرفة

الدكتورة مبروكة بچار على قبولها الإشراف على هذه المذكرة وما قدمته لنا

من نصائح وتوجيهات علمية ومنهجية وعلى كامل الوقت الذي خصصته لقراءتها

وتصحيحها، نتعنى من المولى عز وجل أن يهتسبه في ميزان أعمالها

كما لا يفوتنا أن نشيد بالدور الكبير والعمل الجليل للجنة المناقشة، وأن نخصها

بأرقى معاني الشكر وأسعى عبارات التقدير، على تفضلهم بقراءة هذا العمل

ومناقشته

كما نشكر جميع إدارات في الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة الذين

تعاونوا معنا من أجل إنجاز هذه المذكرة

كل الشكر والعرفان لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير بجامعة

محمد بوضياف المسيلة وطاقمها الإداري وكل أساتذتها الكرام

## ملخص

سعت الدراسة إلى تسليط الضوء على موضوع مهم جدا وهو التأمين الفلاحي، حيث أصبح القطاع الفلاحي البديل الوحيد للنهوض بالاقتصاد الوطني خاصة في ظل تذبذب أسعار البترول، والأزمات العالمية المتكررة.

واتضح من خلال الدراسة دور الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في تأمين القطاع الفلاحي والمساهمة في تعويض الخسائر التي يتعرض لها الفلاحون أثناء مزاولتهم لنشاطهم الفلاحي مما يحفز الاستثمار الفلاحي ويحقق التنمية الفلاحية.

**الكلمات المفتاحية:** القطاع الفلاحي، التأمين الفلاحي، الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي، الاستثمار الفلاحي.

### Summary

The study was done on a very important subject: agricultural insurance. The agricultural sector has become the only way for the advancement of our national economy, especially by the instability of oil prices and recurring international crises.

The role of the Regional Fund for Agricultural mutuality became clear through the study in securing the agricultural sector by compensating the farmers losses in their agricultural activity, which activates agricultural investment and achieves agricultural development. Key

**keys Words:** the agricultural sector, agricultural insurance, the regional fund for agricultural mutuality, agricultural investment.

# قائمة المحتويات

## فهرس الموضوعات

	شكر وعران
	ملخص الدراسة
	قائمة الموضوعات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
أ-هـ	مقدمة
<b>الفصل الأول:</b>	
<b>أساسيات حول التأمين والمخاطر الفلاحية في الجزائر</b>	
07	تمهيد
08	المبحث الأول: أساسيات عن التأمين.
08	المطلب الأول: مفهوم التأمين وخصائصه.
11	المطلب الثاني: أنواع التأمين والمبادئ القانونية له.
17	المطلب الثالث: مفاهيم عامة حول عقد التأمين.
22	المبحث الثاني: مشاكل القطاع الفلاحي في الجزائر.
22	المطلب الأول: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني.
26	المطلب الثاني: معوقات القطاع الفلاحي في الجزائر.
28	المطلب الثالث: الآليات المتبعة لإصلاح القطاع الفلاحي في الجزائر.
31	خلاصة الفصل:
<b>الفصل الثاني:</b>	
<b>دور التأمين الفلاحي في تغطية المخاطر الفلاحية في الجزائر</b>	
33	تمهيد
34	المبحث الأول: مفاهيم حول شركات التأمين.
34	المطلب الأول: مفهوم شركات التأمين وخصائصها.
36	المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين

## قائمة المحتويات

38	المطلب الثالث: وظائف وأهداف شركات التأمين.
40	المبحث الثاني: التأمين الفلاحي ودوره في تغطية المخاطر الفلاحية.
40	المطلب الأول: مفاهيم عامة حول التأمين الفلاحي.
43	المطلب الثاني: أهمية التأمين الفلاحي محفزاته وعوائقه
46	المطلب الثالث: أنواع منتجات عقود التأمين الفلاحي.
49	خلاصة الفصل:
<b>الفصل الثالث</b>	
<b>دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي المسيلة</b>	
51	تمهيد:
52	المبحث الأول: عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.
52	المطلب الأول: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة CRMA
55	المطلب الثاني: منتجات الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة.
58	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة.
61	المطلب الرابع: حصيلة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة (2010-2018)
64	المبحث الثاني: مراحل سير عملية التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي لولاية المسيلة CRMA.
64	المطلب الأول: الخطوات الأولى لسير العملية التأمينية.
66	المطلب الثاني: بنود وإجراءات إبرام عقد التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي المسيلة.
72	المطلب الثالث: مثال تطبيقي عن عقد التأمين على الأبقار.
78	خلاصة الفصل
80	الخاتمة
84	قائمة المصادر والمراجع
88	الملاحق

## فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
23	مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني خلال الفترة (1990-2014).	01
24	مساهمة القيمة المضافة للقطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني (2013- 2017).	02
25	تطور اليد العاملة في القطاع الفلاحي (2005-2018).	03
47	مكونات سوق التأمين الفلاحي في الجزائر (2019-2020)- PRODUCTION DES ASSURANCES AGRICOLES (2019-2020).	04
61	يوضح نسبة التأمين لبقية التأمينات (2010-2018)	05
62	يوضح إيرادات وأعباء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في المسيلة	06
63	النتيجة المالية المحققة خلال الفترة (2010-2018)	07
74	جدول وصف الأبقار المؤمن عليها الملحق (8).	08
75	مواصفات الأبقار المؤمنة.	09

## فهرس الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
10	يوضح خصائص التأمين	01
14	أنواع التأمين.	02
16	يوضح مبادئ التأمين.	03
23	مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني خلال الفترة 1990-2014	04
24	مساهمة القيمة المضافة للقطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني (مليار دينار)	05
25	يمثل توزيع اليد العاملة على القطاعات الاقتصادية مقارنة بالقطاع الفلاحي	06
42	يوضح أقسام التأمين الفلاحي	07
54	يوضح أجهزة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي	08
60	الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ولاية المسيلة	09
62	يبين نسبة التأمين لبقية التأمينات (2010-2018)	10
66	يوضح مراحل سير عملية التأمين الفلاحي	11

# مقدمة

يعتبر القطاع الفلاحي دعامة أساسية من دعائم الاقتصاد الوطني لكونه المخرج الوحيد المحقق للأمن الغذائي، وإشباع مختلف الرغبات الاستهلاكية، كما يعتبر مورد أساسي لرؤوس الأموال الضرورية لتحقيق الاكتفاء الذاتي، والمساهمة في ترقية وتطوير الواردات خارج المحروقات وتوفير منصب الشغل، ووضع حد للهجرة الريفية.

غير أن مجموعة الأخطار التي تصيب هذا القطاع والتي تؤدي إلى مجموعة من الخسائر التي يتكبدها الفلاح، جعلت الدولة تضمن حقوق الفلاح عن طريق اللجوء إلى قطاع التأمين الذي يعتبر ضرورة أساسية للحماية من الأخطار المؤكدة والغير مؤكدة وتغطيتها كلياً أو جزئياً، لذلك فالتأمين نظام يقلل من ظاهرة عدم التأكد عن طريق نقل عبئ أخطار معينة إلى هيئة التأمين التي تتعهد بتعويض المتضرر، ويعتبر التأمين الفلاحي في الجزائر الوسيلة المثلى التي يمكن اللجوء إليها لتسيير المخاطر الفلاحية، عن طريق الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي الذي أنشأ كآلية لحماية الممتلكات والأشخاص والمنتجات الفلاحية، حيث يسيطر على نسبة 75% من سوق التأمينات الفلاحية في الجزائر، ومنه فالتأمين يعتبر ضروري للنهوض بالقطاع الفلاحي.

ومن خلال ما سبق وبغية الإلمام بهذا الموضوع والخوض فيه بطريقة أكثر تفصيلاً، يمكننا طرح إشكالية الدراسة في السؤال التالي:

ما هي أهمية التأمين الفلاحي في تغطية المخاطر الفلاحية في الجزائر؟ مع إسقاط الحالة على الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة.

ولإحاطة بمختلف الجوانب نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم المخاطر الفلاحية في الجزائر وما هي آليات تغطيتها؟
- ما المقصود بالتأمين والتأمين الفلاحي؟
- ما هو دور شركات التأمين في تغطية المخاطر الفلاحية؟
- كيف يساهم الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة في تغطية الأخطار الفلاحية؟

أولاً: الفرضيات:

- يتعرض القطاع الفلاحي لمجموعة من المخاطر المتعددة والغير متوقعة خاصة فيما يتعلق بالعوامل الطبيعية.
- يغطي التأمين الفلاحي جميع الأخطار المادية التي يعرض لها الفلاح بتعويض جزء أو كل من الخسارة العرضية عن طريق شركات التأمين.
- يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الجهة الوحيدة التي تتكفل بتغطية المخاطر الفلاحية وذلك بتعويض الفلاح عن الأخطار التي تلحق بمنتجاته عند تحقق الخطر مما يشجع على زيادة الاستثمار في القطاع الفلاحي.

ثانياً: أهمية الدراسة:

يستمد الموضوع أهميته من الدور الكبير الذي يلعبه التأمين الفلاحي في تطوير الاقتصاد الوطني، واعتباره كحل جذري للحد من الأضرار المتوقعة، من خلال تعويضه لمعظم الخسائر التي تمس الفلاح في مختلف منتجاته.

ثالثاً: أهداف الدراسة:

- إبراز أهمية ودور التأمين الفلاحي للفلاح.
- التعرف على أهم المنتجات التأمينية الفلاحية.
- معرفة أهم المراحل العملية للتأمين على المنتجات الفلاحية.
- الخروج بتوصيات قد تساهم في نشر الوعي الثقافي حول أهمية التأمين على الأخطار الفلاحية للفلاح .

رابعاً: أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة في الإطلاع على هذا الموضوع الذي نراه ذو أهمية بالغة مقارنة بندرة الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة.
- نشر الوعي الفلاحي عند الفلاحين بخصوص التأمين على منتجاتهم والمحافظة عليها.
- مدى أهمية التأمين الفلاحي الذي يساهم في الحد من الضرر الناجم عن الخسائر غير المتوقعة لدى الفلاح مما يطور القطاع الفلاحي ويدفع عجلة الاستثمار .

- التحليل والوقوف على أهم الصعوبات والتحديات التي يواجهها التأمين على الأخطار الفلاحية ومحاولة الخروج بأهم الاقتراحات والتوصيات من خلال الدراسة حول هذا الموضوع.

#### خامسا: منهج الدراسة والأدوات المستخدمة :

اعتمدنا في الجزء النظري على المنهج الوصفي والتحليلي من خلال التطرق إلى أساسيات عن التأمين ومفاهيم عامة حول شركات التأمين، إضافة إلى الخوض في تحليل أبرز وأهم الصعوبات والتحديات التي تعرقل القطاع الفلاحي و طرق مواجهتها و تغطيتها.

أما بالنسبة للجانب التطبيقي فتم الاعتماد على منهج دراسة الحالة، من خلال معالجة ودراسة ملف التأمين على أحد المنتجات الفلاحية بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة وتمثلت الأدوات المستخدمة في: كتب، مجلات، مذكرات، مقالات، ملتقيات، قوانين التأمينات والمعلومات المقدمة من طرف المؤسسة محل الدراسة.

#### سادسا: هيكل الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة والإجابة على الأسئلة الفرعية ارتأينا أن نقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين والفصل الثالث خصص لدراسة الحالة.

الفصل الأول: سيتم التطرق إلى دراسة الإطار النظري للتأمين وشركات التأمين، من خلال مبحثين يشملان أساسيات عن التأمين وذلك من خلال مفهومه، خصائصه، أنواعه، مبادئه وعناصره. بالإضافة إلى مفاهيم حول شركات التأمين وذلك بتبيان مفهومها وأنواعها ومختلف الوظائف التي تقوم بها وأهدافها التي تسعى إليها.

كما سنتطرق في الفصل الثاني إلى تناول التأمين الفلاحي والمخاطر الفلاحية، من خلال مبحثين يتضمن المبحث الأول مفهوم وأساسيات التأمين الفلاحي من خلال نشأته وأهميته في القطاع الفلاحي وإبراز أنواعه. أما المبحث الثاني فيشمل المخاطر الفلاحية وآليات تغطيتها حيث سنتطرق إلى مفهوم الخطر والخطر الفلاحي والصعوبات التأمين في المخاطر الفلاحية .

الفصل الثالث: خصص لدراسة حالة عن تأمين منتج فلاحي حيث قسم إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأول: عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

المبحث الثاني: أساسيات التأمين الفلاحي في الصندوق الجهوي لولاية المسيلة CRMA تضمن مراحل سير عملية التأمين الفلاحي إضافة إلى بنود وإجراءات إبرام عقد التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي.

المبحث الثالث: مثال تطبيقي عن التأمين على الأبقار حيث يتم من خلاله تجسيد التأمين الفلاحي محل الدراسة على أرض الواقع، وهذا عن طريق دراسة حالة لفلاح قام بتأمين أبقاره لدى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة.

سابعاً: الدراسات السابقة:

• غربي محمد وآخرون، "التأمين الفلاحي كآلية لتغطية المخاطر الفلاحية: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي CRMA - بوفاريك"

هدفت الدراسة إلى تقييم دور التأمين الفلاحي في دعم مجهودات التنمية الفلاحية، لما يوفره من تعويضات مالية للتخفيف من حدة الخسائر التي تنجر عن مخاطر متعددة يتعرض لها النشاط الفلاحي، مما يساهم في استقرار دخل الفلاح بصفة خاصة وضمان تجديد طاقته الفلاحية بصفة عامة، كما سعت الدراسة إلى إظهار مختلف المخاطر المتوقعة التي يمكن أن يتعرض لها القطاع الفلاحي، وواقع التأمين الفلاحي في الجزائر خاصة على مستوى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

• صفاء عيش، "مساهمة شركات التأمين في دعم نشاط القطاع الفلاحي في المسيلة: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ولاية المسيلة - للفترة (2006-2018)".

هدفت الدراسة لتسليط الضوء على مساهمة شركات التأمين في دعم نشاط القطاع الفلاحي في الجزائر ودراسة مختلف الإجراءات التي اتخذتها الدولة لتعزيز مكانة القطاع من خلال الاعتماد على مبدأ التعاون الفلاحي لتعويض الفلاحين أثناء تعرض منتجاتهم الفلاحية من محاصيل زراعية وثروة حيوانية لأخطار تقلبات الأحوال الجوية والكوارث الطبيعية، وأظهرت الدراسة أن لصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الدور البارز في تأمين القطاع الفلاحي والمساهمة في تعويض الخسائر التي يتعرض لها الفلاحون أثناء مزاولتهم لنشاطهم الفلاحي.

• رميسة خليل، "تأمين الأخطار الفلاحية: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي".

سعت الدراسة إلى إظهار أهمية التأمين على الأخطار الفلاحية ومساهمته الكبيرة في تطور القطاع الفلاحي الذي بدوره يدعم إقتصاد أي بلد، ونظرا لتعرضه لمخاطر متعددة تتسبب في مخاطر مالية محتملة في الثروة أو الدخل نتيجة لوقوع حادث معين، فالتأمين الفلاحي ومن خلال حمايته لمختلف منتجات وممتلكات الفلاح المتنوعة سواء كانت نباتية أو حيوانية، فهو يقوم بجبر الأضرار التي تلحق بها من طرف المؤمن (شركات التأمين).

# الفصل الأول

أساسيات حول التأمين والمخاطر

الفلاحية في الجزائر

## تمهيد

بسبب الأخطار المتعددة التي يتعرض لها الأفراد نتيجة الأعمال اليومية التي يقومون بها والحاجة للحماية منها التي تزداد مع تطور وتنوع الأخطار، ظهر التأمين الذي بتعدد أنواعه واختلاف الهيئات التي تزاوله، إلا أن مبادئه وخصائصه ثابتة لا تتغير، وذلك بتغطية الخطر المتوقع الحدوث شرط أن يكون احتمالي غير مؤكد، ويساهم قطاع التأمين في التقليل من حدة الخسائر التي تتعرض لها القطاعات الأخرى ومن بينها القطاع الفلاحي الذي يعاني الكثير من المشاكل والمعوقات التي تحول دون تحقيقه للأهداف المرجوة، كون النشاط الفلاحي يتم في محيط مكشوف يجعله معرض لمخاطر مختلفة وغير متوقعة لاسيما فيما يتعلق بالعوامل الطبيعية وكذلك المخاطر البشرية والمؤسسية، ومن خلاله تطرقنا في هذا الفصل إلى إعطاء نظرة عامة حول التأمين و أهم المشاكل التي تواجه القطاع الفلاحي في الجزائر في مبحثين:

المبحث الأول: أساسيات عن التأمين.

المبحث الثاني: مشاكل القطاع الفلاحي في الجزائر.

## المبحث الأول: أساسيات عن التأمين.

للتأمين أهمية كبيرة في المجتمعات الحديثة فهو الوسيلة المثلى لحماية الممتلكات ورؤوس الأموال والأفراد من كافة المخاطر التي يتعرضون لها، فلا يمكن الاستغناء عنه في الحياة الاقتصادية والاجتماعية. لذلك سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى مفهومه وخصائصه وأنواعه والمبادئ القانونية له، إضافة إلى مفهوم عقد التأمين وأنواع وخصائصه.

## المطلب الأول: مفهوم التأمين وخصائصه.

## أولاً: مفهوم التأمين:

لقد وردت العديد من التعريفات للتأمين أهمها ما يلي:

- 1- **التعريف الفني:** عرف الأستاذ محمد جاد عبد الرحمان التأمين: "أنه وسيلة لتعويض الفرد عن الخسارة المالية التي تحل به نتيجة وقوع خطر معين، وذلك بواسطة توزيع هذه الخسارة على مجموعة كبيرة من الأفراد يكونون جميعهم معرضين لهذا الخطر وذلك بمقتضى اتفاق سابق"<sup>(1)</sup>.
- 2- **التعريف الاقتصادي:** التأمين نظام يهدف إلى حماية الأفراد والمنشأة من الخسائر المادية المحتملة نتيجة تحقق الخطر المؤمن ضده، وذلك عن طريق تحويل عبء هذا الخطر إلى المؤمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له، أو المستفيد عن كل أو جزء من الخسائر المادية المحققة، وذلك مقابل أن يقوم المؤمن له بدفع قسط أو أقساط دورية تحتسب وفقاً لأسس رياضية وإحصائية معينة<sup>(2)</sup>.
- 3- **التعريف القانوني:** هو اتفاق يلتزم بمقتضاه الطرف الأول (المؤمن) أن يؤدي إلى الطرف الثاني (المؤمن له) أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراد أو تعويض مالي آخر (مبلغ التأمين) في حال وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقل وذلك مقابل قسط يؤديه المؤمن للمؤمن له<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup>- إبراهيم عبد النبي حمودة، مختار الهانسي، مقدمة في مبادئ التأمين من بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000، ص 42.

<sup>2</sup>- أسامة عزمي إسلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 89.

<sup>3</sup>- المرجع نفسه، ص 87.

4- تعريف المشرع الجزائري: عرفت المادة 619 من قانون المدني الجزائري التأمين على أنه: "عقد يلتزم بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو الغير المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال أو إيراد أو أي أداء مالي آخر في حالة تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن<sup>(1)</sup>."

وبالرغم من تعدد التعريفات السابقة للتأمين يجب أن يحتوي على الشقين الآتيين:

- كونه نظام اقتصادي أو اجتماعي مصمم لأداء وظائف معينة.

- كونه عقد قانوني بين الطرفين<sup>2</sup>.

نظام اقتصادي لتجميع المخاطر الناتجة عن حادثة أو مجموعة من الحوادث عن طريق التنبؤ بتلك الأخطار ومحاولة التقليل منها قبل حدوثها، وغالبا ما يكون التأمين بموجب عقد قانوني يتعهد فيه المؤمن (البنك) بتعويض المؤمن له عند وقوع الخطر إما بكل أو جزء من الخسارة.

### ثانيا: خصائص التأمين.

من التعاريف السابقة نستنتج جملة من الخصائص التي تميز التأمين وتتمثل فيما يلي:

#### 1. تجميع الأخطار: تجميع الأخطار هو جوهر التأمين وينطوي على شقين:

الشق الأول هو تجميع الخسائر التي تحدث للقلة وتوزيعها على المجموعة ككل، وفقاً لذلك يتم استبدال الخسارة الفعلية بمتوسط الخسارة المتوقعة، وبالتالي ينخفض عبئها على الفرد أو المنشأة. أما الشق الثاني فهو تجميع عدد كبير من الوحدات المعرضة للخطر، حتى يمكن استخدام قانون الإعداد الكبيرة لتقديم تنبؤ دقيق للخسائر المستقبلية، وبالتالي يقل الخطر الموضوعي بمعنى آخر يجب أن يكون هناك عدد من الوحدات المتشابهة (ليس من الضرورة أن تكون متطابقة) المعرضة لنفس مصادر الخسارة.

ومع ذلك معظم أنواع التأمين نادرا ما يكون لدى الخبير الاكتواري معرفة تامة بالاحتمال الحقيقي وحجم الخسارة، لذلك يجب أن تبني تقديرات كل من تكرار ومتوسط حجم الخسارة على الخبرة السابقة، فإذا كان هناك عدد كبير من الوحدات المعرضة للخطر كلما كانت الخبرة السابقة عن الخسارة الفعلية في

<sup>1</sup>- ديدان مولود، قانون التأمينات، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2010، ص 05.

<sup>2</sup>- هارون نصر، التأمين في مواجهة الخطر، الطبعة الأولى، دار المجد للنشر والتوزيع، شارع الملك مقابل مجمع الفحيص، عمان، الأردن، 2015، ص 111.


الماضي تقريبا جيد للخسائر المستقبلية، وكما سبق ملاحظته كلما زاد عدد الوحدات المعرضة للخطر فإن الاختلاف النسبي للخسارة المتوقعة عن الخسارة الفعلية سوف يتناقص، بمعنى آخر يتناقص الخطر الموضوعي، هذا المفهوم مهم، لأنه يجب على المؤمن أن يحدد تكلفة القسط الكافي لسداد جميع الخسائر والمصروفات خلال مدة الوثيقة، وكلما كانت درجة الخطر الموضوعي منخفضة، كلما كانت ثقة المؤمن في أن القسط الفعلي المحدد سوف يكون كافيا لسداد جميع المطالبات والنفقات ويوفر هامش ربح<sup>1</sup>.

2. **سداد الخسائر العرضية:** الخاصية الثانية للتأمين هي سداد الخسائر العرضية تعني أن تكون احتمالية التحقق ومستقبلية الحدوث، وغير إرادية الحدوث فقانون الأعداد الكبيرة مبني على أن الخسائر تكون عرضية وتحدث بشكل عشوائي<sup>2</sup>.

3. **تحويل الخطر:** تشمل عملية التأمين دائما على عنصر تحويل الخطر (باستثناء التأمين الذاتي) ونقل الخطر يعني أنه تم نقل الخطر البحث من المؤمن له إلى المؤمن، والذي يكون في مركز مالي أقوى من المؤمن له لتحمل الخسارة ومن وجهة نظر الفرد، تتضمن الأخطار البحتة التي يتم نقلها بشكل معتاد إلى المؤمن خطر الوفاة المبكرة، المرض، العجز، دمار وسرقة الممتلكات وقضايا المسؤولية.

4. **التعويض:** التعويض يعني إعادة المؤمن له إلى مركزه المالي السابق لحدوث الخسارة وليس أكثر من ذلك بأية حال، وبهذا يضمن المجتمع عدم إثراء المؤمن له على حساب الغير<sup>3</sup>.

الشكل رقم (01): يوضح خصائص التأمين



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على ما سبق.

<sup>1</sup> - هارون نصر، مرجع سابق، ص 112-113.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه ص 113.

<sup>3</sup> - نفسه، ص 113.

## المطلب الثاني: أنواع التأمين والمبادئ القانونية له.

ينقسم التأمين إلى عدة أنواع حسب عدة معايير إضافة إلى مجموعة من المبادئ نذكر منها ما يلي.

## أولاً: أنواع التأمين.

يمكن تقسيم التأمين إلى أنواع عديدة ومختلفة وذلك بحسب الزاوية التي تنظر منها التأمين.

## 1- حسب طبيعة الغرض من التأمين: وينقسم إلى تأمين خاص وتأمين اجتماعي.

1-1- التأمين الخاص: كما يطلق عليه التأمين الاختياري حيث يقوم أساساً على الاختيار بين كل من المؤمن والمؤمن له، ولا توجد أي صورة من صور الإجبار على المؤمن في قبول تغطية الخطر من عنده كما أن المؤمن له الحق والحرية في الإقدام على هذه العملية التأمينية فهو اختيار للمؤمن والمؤمن له على حد سواء من أنواعه تأمين الحريق، السرقة، الحوادث الشخصية والتأمين البحري.<sup>(1)</sup>

1-2- التأمين الاجتماعي: مثل تأمين معاشات التعاقد الاجتماعي والتأمين الصحي وتأمينات العجز وإصابات العمل والهدف من وراء هذا النوع هو تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية وليس تحقيق ربح.

## 2- من حيث موضوع التأمين والخطر المؤمن له: وتنقسم هنا إلى ثلاثة أنواع وهي:

1-2-1- تأمينات الأشخاص: وهنا يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بشخص المؤمن له، حيث يقوم هذا الأخير بتأمين نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه مثل التأمين على الحياة والتأمين ضد البطالة.

1-2-2- تأمينات الممتلكات: وهنا يكون الخطر المؤمن منه يتعلق بممتلكات المؤمن له، كالتأمين ضد الحريق والتأمين البحري.

<sup>1</sup> - مختار محمود الهانسي، أسامة عبد العزيز حسين، الخطر والتأمين: النوادي النظرية والتطبيقات العلمية والرياضية، مطبعة الإشعاع، جمهورية مصر العربية، 1992، ص 63،64.

2-3- تأمينات المسؤولية المدنية: وهنا يكون الخطر المؤمن ضده من أخطار المسؤولية المدنية التي قد يترتب على المؤمن له اتجاه الغير مثل: إصابات العمل، تأمين المسؤولية المهنية، وتكون هذه التأمينات إجبارية<sup>(1)</sup>.

3- التقسيم من وجهة نظر عقد التأمين: حيث نجد نوعين من التأمينات.

3-1- التأمينات الاختيارية: حيث يبرم العقد بين الطرفين بطريقة اختيارية ولا يوجد أي إجبار في ذلك، ولل فرد أو المنشأة مطلق الحرية والتصرف وبمحض الإرادة في الإقدام على هذه العملية، كما أن لشركة التأمين الحق في قبول أو رفض العملية التأمينية وتكون الحاجة الملحة والمصلحة الفردية هي الدافع القوي للإقدام على مثل هذه التأمينات، وقد يطلق عليه بالتأمين الخاص أو التجاري، ومن قبيل هذا النوع من التأمينات ما هو متعلق بتأمين الحريق أو السرقة.

3-2- التأمينات الإجبارية: حيث لا يتوفر هنا عنصر الاختيار بل يكون أساس التعاقد هو الإجبار حيث تلزم الدولة الأفراد وأصحاب العمل بالقيام بهذا النوع من التأمين بدافع المصلحة العامة ولحماية الطبقات ذات الدخل المحدود في المجتمع وللقضاء على الطبقة في المجتمع ولإجراء العدالة في توزيع الدخل، ومن قبيل هذا النوع التأمينات الاجتماعية المتعلقة بالعجز أو المرض أو الشيخوخة أو البطالة والتأمين الإجباري للسيارات<sup>(2)</sup>.

4- التقسيم العملي للتأمين: ويقسم التأمين هنا إلى تأمينات الحياة والتأمينات العامة.

1- تأمين الحياة: وهنا يتعهد المؤمن في مقابل أقساط محددة يؤديها المؤمن له بأن يدفع إلى المؤمن له أو المستفيد مبلغاً من المال عند وفاة المؤمن له، أو عند بقاءه على قيد الحياة بعد مدة معينة، أو يدفع له إيراداً أو مرتباً لفترة محددة أو مدى الحياة وذلك حسب الاتفاق. وتنقسم التأمينات إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي:

- عقود تأمين حال الوفاة.
- عقود تأمين حال الحياة.
- عقود التأمين المختلطة.

<sup>1</sup> - أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 93، 95.

<sup>2</sup> - مختار محمود الهانسي، أسامة عبد العزيز حسين، مرجع سابق، ص 67، 68.

-2- التأمينات العامة: وتتدرج تحت هذا التأمين كل أنواع التأمينات الأخرى التي لا ينطبق عليها

وصف تأمينات الحياة، وفيما يلي ذكر لأهمها:


- التأمين من الحوادث الشخصية.
  - التأمين من السيارات والموتوسيكلات.
  - التأمين من السرقة.
  - تأمين إصابات العمل وأمراض المهنة.
- تأمين الطيران.<sup>(1)</sup>

---

<sup>1</sup> - مختار محمود الهانسي، أسامة عبد العزيز حسين، مرجع سابق، ص 69.

الشكل رقم(02): أنواع التأمين.

أنواع التأمين



ثانيا: المبادئ القانونية للتأمين.

يتمركز التأمين على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تضمن السير الحسن للعملية التأمينية وتتمثل في:

1. **مبدأ المصلحة التأمينية:** ويعني أن المؤمن له مصلحة تأمينية في بقاء الشيء موضوع التأمين على ما هو عليه ويلحق به خسارة مادية جراء تحقق حادث معين له.

2. **مبدأ حسن النية:** بحيث يجب على كل طرف من طرفي التعاقد أن يدلي إلى الطرف الآخر بجميع الحقائق أو الأمور الجوهرية المتعلقة بالخطر المؤمن ضده، من ناحية والحقائق المتعلقة بالعقد وشروطه وبياناته من ناحية أخرى.<sup>(1)</sup>

3. **مبدأ السبب القريب أو المباشر:** ويعني هذا المبدأ أن يكون الخطر المؤمن منه هو السبب القريب لا البعيد لحدوث الخسارة المالية دون تدخل أي مؤثر خارجي مستقل، والسبب القريب هنا لا يعني القرب الزمني أو المكاني، فالقرب هنا هو من ناحية السبب في تحقق الخسارة المؤمن ضدها.

4. **مبدأ التعويض:** ويهدف هذا المبدأ إلى منع المؤمن له من تحقيق أي ثراء أو ربح من وراء التأمين، فمبلغ التعويض يكون مساوياً لمقدار الخسارة الفعلية التي لحقت به نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه وأن لا يزيد هذا المبلغ عن قيمة الشيء موضوع التأمين في أي حال من الأحوال.<sup>(2)</sup>

5. **مبدأ الحلول في الحقوق:** وهو أن يكون للمؤمن الحق في أن يحل محل المؤمن له في الحقوق والدعاوي قبل من تسبب في الضرر الذي نجمت عليه مسؤولية المؤمن له.<sup>(3)</sup>

6. **مبدأ المشاركة:** يقضي هذا المبدأ أنه إذا قام المؤمن له بالتأمين لدى أكثر من شركة على نفس الشيء، ومن الخطر وخلال نفس المدة، فإن المؤمن له يحصل على مبلغ التعويض مرة واحدة وتشتترك جميع شركات التأمين في دفع قيمة التعويض للمؤمن له، عند تحقق الخطر المؤمن منه، كل شركة حسب حصتها في مبلغ التأمين، بمعنى أن هذا المبدأ ينص على أنه إذا تعددت الوثائق التي تؤمن على نفس الشيء أو نفس الخطر وكانت مصلحة التأمينية واحدة فيها وكانت جميعها سارية المفعول وقد تحقق


<sup>1</sup> - سالم رشيد سيدي، المبادئ والأسس والنظريات، دار الراجحة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2015، ص 61، 60.

<sup>2</sup> - طارق قندوز أبو مازن، الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص 84، 85.

<sup>3</sup> - سالم رشيد سيدي، مرجع سابق، ص 62.

الخطر، فإنه يتم اقتسام التعويض المستحق للمؤمن له الواجب دفعه بين شركات التأمين المصدرة لهذه الوثائق على أساس نسبة مبلغ التأمين لدى كلٍ منها<sup>(1)</sup>.

الشكل رقم (03): يوضح مبادئ التأمين.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق.

<sup>1</sup> - عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، اليازودي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 140، 145.

## المطلب الثالث: مفاهيم عامة حول عقد التأمين.

## أولاً: ماهية عقد التأمين

## 1- مفهوم عقد التأمين.

هو اتفاق بين طرفين وله نفس الصفة القانونية لأي عقد في القانون المدني، يتعهد الطرف الأول فيه ويسمى (المؤمن) بتعويض الخسارة المحققة نتيجة وقوع الخطر المؤمن منه، وهو مبلغ لا يتعدى المبلغ المنصوص عليه في عقد التأمين (مبلغ التأمين) في المقابل أن يقوم الطرف الثاني (المؤمن له) والذي يريد أن يحول الخطر عن عاتقه بدفع مبلغ معين أو عدة مبالغ بصفة منتظمة (القسط) على أن يستحق التعويض عند وقوع الخطر المؤمن منه ويكون لصالح المستفيد حيث أن المستفيد قد يكون الشخص نفسه المؤمن له، أو شخص آخر يشترط أن يكون التأمين لصالحه<sup>(1)</sup>.

وعرف المشرع الجزائري عقد التأمين في المادة 2 المتممة للقانون 06-04 في مفهوم المادة 619 من القانون المدني أنه عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه بأن يؤدي إلى المؤمن له أو الغير مستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراد أو أي أداء مالي آخر في حالة تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعات مالية أخرى<sup>(2)</sup>.

ويمكن القول أن عقد التأمين هو ما يلتزم به المؤمن للمؤمن له، حيث يلتزم هذا الأخير بدفع الأقساط حسب شروط العقد المتفق عليه مقابل تعويضه في حالة وقوع الخطر.

## 2- شروط عقد التأمين.

من خلال اطلاعنا على قانون التأمينات نستخلص الخصائص التالية لعقد التأمين:

أن يلتزم المؤمن للمؤمن له بـ:

- التصريح عند اكتتاب العقد بجميع البيانات والظروف المصروفة لديه ضمن استمارة أسئلة تسمح للمؤمن بتقدير الأخطار التي يتكفل بها.
- يدفع القسط أو الاشتراك في الفترات المتفق عليها.

<sup>1</sup> مختار محمود الهانسي، أسامة عبد العزيز حسين، مرجع سابق، ص 70.

<sup>2</sup> الأمر 95-07، قانون التأمينات، المؤرخ في 25/01/1995 المعدل في 13/08/2013.

- بالتصريح الدقيق بتغير الخطر أو تفاقمه إن كان خارج عن إرادة المؤمن له، خلال سبعة أيام ابتداءً من تاريخ اطلاعه عليه إلا في الحالة الطارئة أو القوة القاهرة، بالتصريح المسبق للمؤمن بتغير الخطر أو تفاقمه بفعل المؤمن له، في كلتا الحالتين يقدم التصريح للمؤمن بواسطة رسالة مضمونه مع الإشعار بالاستلام.

- احترام الالتزامات التي اتفق عليها مع المؤمن وتلك التي يفرضها التشريع الجاري العمل به لا سيما في ميدان النظافة والأمن الانتقاء الأضرار أو تحديد مداها.

- بتبليغ المؤمن عن كل حادث ينجر عنه ضمان بمجرد اطلاعه عليه في أجل لا يتعدى سبعة أيام إلا في الحالة الطارئة والقوة القاهرة، وعليه أن يزوده بجميع الإيضاحات الصحيحة التي تتصل بهذا الحادث وبمداها كما يزوده بكل الوثائق الضرورية التي يطلبها منه المؤمن.

لا تنطبق مدة التصريح بالحادث المذكور أعلاه على التأمينات من السرقة والبرد وهلاك الماشية. وفي مجال التأمين من السرقة تحدد مدة التصريح بالحادث بـ 3 أيام من العمل إلا في الحالة الطارئة والقوة القاهرة، وفي مجال التأمين في هلاك الماشية تحدد المدة القصوى بـ 4 أيام من وقوع الحادث إلا في حالة الحالة الطارئة والقوة القاهرة كما لا تنطبق الأحكام 2-3-5 أعلاه على التأمين على الحياة.<sup>1</sup>

### 3- خصائص عقد التأمين

ويتميز عقد التأمين بالخصائص التالية:

- عقد رضائي.
- عقد ملزم بطرفيه.
- عقد احتمالي "غدر".
- عقد معاوضة.
- عقد زماني.
- عقد إذعان.

<sup>1</sup> - الأمر 95-07، قانون التأمينات.

**العقد الرضائي:** وهو ذلك العقد الذي يكفي لانعقاده طرفي العقد وهو العقد الذي يكون فيه إيجاب وقبول، وعقد التأمين يجب أن يكون مثبتاً وبويصلة التأمين هي الوسيلة لإثبات هذا العقد.<sup>1</sup>

**العقد الملزم:** وهو ذلك الذي ينشأ عنه التزامات متقابلة في ذمة كل من طرفي العقد ففي عقد التأمين تنشأ التزامات متقابلة لكل من طرفيه (المؤمن والمؤمن له) حيث يلتزم المؤمن له بدفع قسط التأمين حسب الترتيب الزمني المتفق عليه وبالمقابل يلتزم المؤمن بدفع التعويض في حال وقوع الخطر المؤمن ضده والمثبت في العقد، ومن الجدير ذكره هنا أن المؤمن له يكون التزامه محقق فهو احتمالي الوقوع.

بالإضافة للالتزامات هذه فعلى المؤمن له أن يزود المؤمن بكافة البيانات والمعلومات عن طبيعة العملية التأمينية والتي تلتزم لتقدير الخطر من حيث احتمال وقوعه وبالتالي تقدير قسط التأمين، كما عليه أن يبلغ المؤمن بوقوع الخطر خلال مدة معينة متفق عليها، وذلك ليقوم المؤمن بالتحقيق والتعويض.<sup>2</sup>

**العقد الاحتمالي:** وهو العقد الذي لا يستطيع أي من طرفي العقد تحديد المنفعة التي سيحصل عليها عند التعاقد حيث لا يمكن تحديدها إلا عند تحقق الخطر.

فاحتمال الكسب والخسارة أمر محقق لطرفي عقد التأمين فإذا لم يقع الخطر يخسر المؤمن له قيمة القسط الذي يربحه المؤمن دون مقابل وإذا تحقق الحادث خسر المؤمن مبلغ التأمين وكسب المؤمن له مبلغاً أكبر من القسط الذي التزم بدفعه.

**عقد المعاوضة:** وهو العقد الذي يأخذ كل من طرفيه مقابلاً لما أعطاه، فالمؤمن يأخذ القسط والمؤمن له يأخذ مبلغ التأمين، ويرى الفقهاء هناك أن مبلغ التأمين ليس هو المقابل فهو قد يدفع وقد لا يدفع، إذ أن ذلك مرتبط بتحقق الخطر ولكل تحمل المؤمن لتبعة الخطر هو المقابل إذ أنه ثابت في كل الأحوال.

**العقد الزمني:** وهو ذلك العقد الذي يكون فيه الزمن عنصراً جوهرياً، حيث يلتزم المؤمن بتبعة الخطر لمدة محددة، وكذلك فالمؤمن له ملتزم بسداد الأقساط في مواعيد محددة. ويترتب على هذه الصفة أنه إذا تم فسخ عقد التأمين بعد سريانه فإن آثار هذا الفسخ لا تكون بأثر رجعي حيث يتقاضى المؤمن له جزءاً من القسط عن باقي الفترة من تاريخ الفسخ وحتى نهاية مدة التأمين، في حين يكون الجزء الآخر من القسط من حق المؤمن.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - عرفات إبراهيم فياض، إدارة الخطر والتأمين، دار البداية، عمان، ص 100-101.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص 102.

<sup>3</sup> - نفسه، ص 103.

عقد إذعان: وهو ذلك العقد الذي يكون فيه طرف قوي يملئ شروطه على الطرف الآخر ولكن التشريعات تحاول حماية الطرف الأضعف وذلك من أجل أن تكون الكفة متوازنة بين الطرفين.

### ثانيا: وثيقة التأمين (بويصلة التأمين).

هي المستند أو البينة التي تبرهن وجود عقد التأمين وتحتوي بيانات التأمين كاملة، ولإصدار وثيقة التأمين لا بد من توفر المعلومات الأساسية والتي يعرفها بالكامل طرف واحد هو المؤمن له والذي يلتزم بنقلها بأكبر قدر ممكن من الدقة إلى الطرف الآخر والمؤمن ويكون ذلك من خلال تعبئة نموذج خاص "طلب التأمين".

وطلب التأمين نموذج يعده المؤمن ليتضمن كافة المعلومات الأساسية والجوهرية من وجهة نظره وبناءً على هذه المعلومات يكون قراره بقبول أو رفض العملية، أو قبولها بشروط خاصة.

ويعتبر طلب التأمين جزء لا يتجزأ من وثيقة التأمين، ومن هذه المرفقات على سبيل المثال التقارير الطبية، التقارير الخاصة بمعاينة الممتلكات...

وتتخذ وثيقة التأمين صوراً متعددة تختلف باختلاف الغرض منها ومن أهم هذه الصور:

- وثيقة التأمين الفردية.
- وثيقة التأمين المركبة.
- وثيقة التأمين الجماعية.<sup>1</sup>

### ثالثا: المؤمن.

وهو الشخص (الشركة) الذي يقوم بتغطية قيمة التأمين لطالب التأمين ضد الخطر المؤمن ضده.

### رابعا: قسط التأمين.

ويمثل التزام المؤمن له في عقد التأمين وهو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له للمؤمن مقابل التزام الأخير بتحمل تعبئة الخطر.

<sup>1</sup> - عرفات إبراهيم فياض، المرجع السابق، ص 104.

**خامسا: مبلغ التأمين.**

وهو المبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه للمؤمن له أو المستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده، والعلاقة بين قسط التأمين ومبلغ التأمين علاقة طردية ومبلغ التأمين يمثل الحد الأعلى للالتزام المؤمن تجاه المؤمن له أو المستفيد.

**سادسا: مدة التأمين.**

حيث عقد التأمين يعتبر من العقود الزمنية، أي المرتبطة بمدة محددة تبينها وثيقة التأمين ويكون خلالها عقد التأمين ساريا، ففي تأمينات الممتلكات تكون المدة سنة وفي تأمينات النقل تكون المدة أقل من سنة حتى وصول البضاعة أما في تأمينات الحياة فتكون أكثر من سنة وفي تأمينات أخطار المقاولات تكون المدة حتى انتهاء تنفيذ المشروع.

**سابعا: المؤمن له.**

طالب التأمين وهو الطرف (شخص أو شركة) الذي يتعرض لخطر في شخصه أو في ممتلكاته أو مسؤولية قبل الغير فيعتمد إلى طلب التأمين ضد هذا الخطر أو من المؤمن.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - إبراهيم عرفات فياض، المرجع السابق، ص 104.

## المبحث الثاني: مشاكل القطاع الفلاحي في الجزائر.

خصت الجزائر خلال السنوات الأخيرة بمبالغ هامة من أجل النهوض بقطاعها الفلاحي وتطويره وتنميته، بإتباع مجموعة من السياسات التمويلية والبرامج التنموية التي أدى تعاقبها إلى مجموعة من المشاكل والمعوقات، لذا قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب نتطرق في المطلب الأول إلى مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني، أما المطلب الثاني فيشمل معوقات القطاع الفلاحي في الجزائر، بينما المطلب الثالث يشرح لنا الآليات المتبعة للإصلاح القطاع الفلاحي في الجزائر.

## المطلب الأول: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني.

يلعب القطاع الفلاحي دورا هاما في تنمية الاقتصاد الوطني وذلك من خلال تأثيره على كل من الناتج المحلي، القيمة المضافة ومساهمته في خلق مناصب الشغل.

## أولا: مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني (الناتج الداخلي).

عرف الناتج الوطني على أنه يمثل القيمة الدلارية لجميع السلع والخدمات المنتجة خلال فترة زمنية محددة، وباختصار كل ما ينتج من قبل الأفراد والشركات داخل الدولة.<sup>1</sup>

ويعتبر القطاع الفلاحي من بين القطاعات الإستراتيجية في الجزائر، حيث يتوفر على موارد طبيعية هامة من بينها الأراضي الصالحة لزراعة التي تمثل (17%) من مجموع المساحة الكلية خاصة في الشمال، وحوالي 7 مليار متر مكعب من الموارد المائية الجوفية، بالإضافة إلى الموارد البشرية والحيوانية والنباتية وغيرها.<sup>2</sup>


وقد حقق القطاع الفلاحي نموا ملحوظا في سنوات التسعينات. حيث انتقل من 73,62 مليار دينار سنة 1990 إلى 76.359 مليار دينار سنة 1999، أي ما يعادل 5 مرات ويرجع ذلك للإصلاحات التي شهدتها القطاع محاولا إيجاد حلول للقضايا التي تعيق عملية التنمية، من أهمها إصلاحات التكيف الهيكلي وعلى رأسها بتنظيم العقار الفلاحي، وتقليص دور الدولة في التسيير (سياسة اللامركزية) وإعطاء الفلاح حيزا واسعا من المرونة في نشاطاته. كما عرف الإنتاج الفلاحي تطورا حيث انتقل من 346.17 مليار

<sup>1</sup> د الهاشمي بن واضح، مساهم قطاع خدمة الهاتف النقال في الناتج المحلي الإجمالي (2003-2014)، جامعة لمسيلا.

<sup>2</sup> بوزيدي لمجد، بوردباله لمين، أثر التأمين الفلاحي على تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر - دراسة تحليلية قياسية للفترة (2000-2018)، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد (6)، العدد (3)، جانفي 2020، ص 27.

دينار سنة 2000 ليصل إلى 2114.21 مليار دينار سنة 2018 بـ 6 مرات كنتيجة لتطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية بداية من سنة 2000 وسياسة التجديد الفلاحي والريفي (2009-2014).<sup>1</sup>

الجدول رقم (01): مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني خلال الفترة (1990-2014).



السنوات	الناتج الوطني الداخلي/مليار دج
1990	73.62
1999	359.76
2000	146.17
2014	2114.21

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق


### ثانيا: مساهمة القطاع الفلاحي في القيمة المضافة.

ساهم القطاع الفلاحي فقط بما يقارب 10.6% من القيمة المضافة سنة 2013، وتزايدت القيمة المضافة من حيث الحجم للقطاع الفلاحي سنة 2015 بنسبة 4,6% متقدمة بـ 3.9 نقطة مئوية، لتبلغ 1936.4 مليار دينار وتمثل 15.6% من القيمة المضافة للاقتصاد الحقيقي. بمساهمة 17.5% في إجمالي الناتج الداخلي. و23.6% في القيمة المضافة للاقتصاد الحقيقي. رتب القطاع الفلاحي في الدرجة الثانية من حيث خلق الثروات. وانخفضت وتيرة نمو القيمة المضافة لقطاع الفلاحة من حيث الحجم للمرة الثانية على التوالي، حيث بلغت 1.2% في 2017 مقابل 1.8% في 2016 و0.6% في 2015، بتدفق للثروة المنتجة قيمته 2140.3 مليار دينار، وتمثل الفلاحة 16.4% من القيمة المضافة للاقتصاد الحقيقي في سنة 2016 كما شهدت القيمة المضافة تراجعاً سنة 2017 بالمقارنة بسنة 2016

<sup>1</sup> مزلف سعاد، شلحي الطاهر، قياس أثر الاستثمار الفلاحي على الإنتاج الفلاحي من خلال تحفيز العمالة الفلاحية في الجزائر خلال الفترة (1990-2018) باستخدام نموذج ARDL،مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد(6)، العدد(01)، ص249.

حيث سجلت 2318.6 مليار دينار ممثلة 16.4% من القيمة المضافة للاقتصاد بمفهومه الحقيقي و12.3% من إجمالي الناتج الداخلي.<sup>1</sup>

الجدول رقم(02): مساهمة القيمة المضافة للقطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني (2013-2017).



السنوات	القيمة المضافة للقطاع الفلاحي/مليار دج
2013	10.6
2015	17.5
2016	16.4
2017	12.2

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق.

### ثالثا: مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل.


لم يعرف حجم القوة العاملة الفلاحية تطورا ملحوظا بعد تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية بالرغم من استقطاب هذا القطاع لـ 21.6% من اليد العاملة الكلية في بداية تطبيق المخطط لتصل النسبة 25.14% سنة 2005 ثم 10.8% من إجمالي اليد العاملة في الجزائر خلال فترة تطبيقه بالموازاة مع تطبيق مخطط الإنعاش الاقتصادي و 10.1% من القوى العاملة سنة 2017.

ويرجع ذلك للزيادة في اليد العاملة في كل من القطاع الصناعي، 14.2% قطاع البناء والأشغال العمومية 16.6% وقطاع التجارة والخدمات 58.4% بنسب أكبر من القطاع الفلاحي. ويعود سبب ذلك إلى زيادة الإنتاجية الفلاحية، استعمال المكننة والتقدم العلمي والتكنولوجي كالألات والمحسّنات الزراعية، وهذا مما زاد في الإنتاج الفلاحي وترك فائضا من الأيدي العاملة للاشتغال بمهن أخرى. ومما أدى أيضا إلى تناقص عدد الفلاحين لقيام المصانع بأداء الكثير من العمليات التي كانت تؤدي في المزارع.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مزلف سعاد، شلحي الطاهر، مرجع سابق، ص 249.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 24

الشكل رقم(06): يمثل توزيع اليد العاملة على القطاعات الاقتصادية مقارنة بالقطاع الفلاحي



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق.

الجدول رقم (03): تطور اليد العاملة في القطاع الفلاحي (2005-2018).

اليد العاملة في القطاع الفلاحي	إجمالي اليد العاملة	السنوات
1862788	9984928	2005
1752967	10179598	2006
1635623	10404063	2007
1527152	10605962	2008
1400580	10806943	2009
1311855	11082664	2010
1217235	11302087	2011
1177447	11541337	2012
1160274	12009870	2013
1060246	11592454	2014
1016502	11743322	2015
992910	11899694	2016
1130816	12047901	2017

1132988	12187913	2018
---------	----------	------

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات البنك الدولي 2019.

نلاحظ من خلال الجدول السابق انخفاض تدريجي لليد العاملة في القطاع الفلاحي وذلك راجع إلى المشاكل التي يواجهها القطاع الفلاحي إضافة إلى العزوف عن العمل والنزوح الريفي بغية الحصول على مناصب شغل أكثر استقرارا.

### المطلب الثاني: معوقات القطاع الفلاحي في الجزائر.

يواجه القطاع الفلاحي في الجزائر عدة تحديات مرتبطة أساسا بالتخلف التقني والاقتصادي والاجتماعي، من أهمها:

#### أولا: مشاكل العقار الفلاحي.

يلاحظ من خلال تتبع جميع مراحل السياسات الفلاحية المعتمدة في الجزائر في فترة التسعينات عدم استقرارها، مما أدى إلى إهدار جميع القوى الإنتاجية خاصة العقار، الذي كان ولا يزال عقبة في وجه تطور القطاع الفلاحي، بسبب السياسة الغير واضحة في مجال تسييره، وأضاف إصلاح 1987 تعقيد للمشكل بتوزيع الأراضي على المستفيدين بدون ضمانات، مما زاد مخاوفهم فأصبحت الأرض عرضة للنهب والاستغلال اللاعقلاني.

كل الإحصائيات تؤكد على أن المساحة الصالحة للزراعة في الجزائر محدودة (لا تتعدى 7.5 مليون هكتار). وهي لا تمثل سوى 3% من مساحة الجزائر، كما أن توسيع المساحة الصالحة للزراعة أمر صعب جدا يتطلب أموالا كثيرة ليس من السهل على الجزائر تحملها في ظل هذه الظروف الصعبة خاصة مع انخفاض أسعار البترول.

#### ثانيا: مخاطر تتعلق باستغلال المياه.

تقدر مساحة الجزائر بـ 2.4 مليون كلم<sup>2</sup> غير أن 90% منها عبارة عن صحراء يكاد ينعدم فيها تساقط الأمطار، وتتميز هذه الأراضي بندرة المياه السطحية حيث تنحصر أساسا في الجزء الشمالي للسلسلة الأطلسية، غير أن هذه المنطقة تزخر بموارد جوفية معتبرة لكنها لا تتجدد بكثرة.

إن التقديرات الأولية لإمكانيات البلاد من الماء تقدر بأقل من 20 مليار متر مكعب، منها 75% قابلة للتجديد (60% بالنسبة للمياه السطحية 15% بالنسبة للمياه الجوفية) وبما أن الفلاحة لوحدها تمتص أكثر من 70% من المياه المتواجدة على سطح الأرض والمياه المستخدمة من قبل الإنسان، فإن ارتفاع فعالية السقي في الظروف الراهنة هي التي من شأنها أن تعطي مصداقية التحكم في الأراضي الخصبة والحفاظ عليها.<sup>1</sup>

إن الكثير من أنظمة السقي المعروفة اليوم لا تعطي لظاهرة تبذير المياه أهمية أثناء وبعد عملية السقي تذهب سدى، فيتبخر جزء منها في الهواء، ويتسرب جزء آخر عبر مجاري المياه محملا بكميات من الأملاح التي ما تلبث أن تصعد فوق سطح الأرض لتكون ترسبات مضرّة بخصوبة الأرض، ومن أجل سياسة مائية ناجحة تعمل معظم الدول من بينها الجزائر على تحسين فعالية سقي الحقول قصد رفع مردودية المحاصيل الفلاحية والحفاظ على خصوبة الأرض المسقية، حيث بدأت تستعمل تقنية جديدة في الري تتمثل في:

- طريقة السقي بالقطرة (التقطير).
- طريقة التدفق المائي تحت الضغط الطاقوي الضعيف.
- إعادة استعمال المياه القذرة للمدن.

### ثالثا: مخاطر التمويل الفلاحي.

إن التمويل الفلاحي لا تحكمه قوانين تحميه كغيره من التمويلات الأخرى وذلك راجع إلى طبيعة العملية الإنتاجية الفلاحية، حيث أن هناك عوامل داخلية مؤثرة، وخصائص بيولوجية تتحكم في نمو المحاصيل الفلاحية و نوعيتها وإمكانيتها الإنتاجية و أطوارها، ويمكن حصر هذه المخاطر في النقاط التالية:

- طول الفترة الإنتاجية.
- تعرض الإنتاج الفلاحي لقسوة الطبيعة كالجفاف، تساقط الصقيع.
- عدم وفاء المستثمر الفلاحي بالتزاماته اتجاه المؤسسات المقرضة مما يدفع بها إلى عدم تمويله مستقبلا وذلك لعدم تسديده للمستحقات عليه.

<sup>1</sup> صفاء عيش، مرجع سابق، ص 28.29.

- الرقابة غير المستديمة للفلاح تؤدي إلى استغلال القرض من طرف المستثمر الفلاحي في مجال غير المجال الفلاحي.
- قلة مصادر القوة العاملة الفلاحية ومن أهمها نسبة السكان الفلاحين الذين هم في سن العمل.

### المطلب الثالث: الآليات المتبعة للإصلاح القطاع الفلاحي في الجزائر.

إن نجاح الإصلاحات في القطاع الفلاحي يتطلب القيام بمجموعة من الإجراءات التي يمكن حصرها في العوامل التالية:

1- إن الإصلاحات الحالية وما نجم عنها من خصوصية شبه كلية للقطاع الفلاحي، ورغم ما لهذه الإصلاحات من أهمية وآثارها إيجابية على القطاع الفلاحي إلا أن نجاحها لبعث تنمية حقيقية في القطاع الفلاحي مرهون ب<sup>1</sup>:

- تحويل عملية شراء وتوزيع وسائل الإنتاج وكذا تحويل السلطات الاحتكارية للهيئات الحكومية إلى القطاع الخاص، وتوفير الظروف الملائمة للحصول على الموارد المالية وبالعملة الصعبة لتمويل مستلزمات الإنتاج الفلاحي التي يتم استيرادها من الخارج مع ضرورة الاهتمام بالائتمان الفلاحي وجعله يسير وفق ميكانيزمات السوق سواء تعلق الأمر بشروط منح القروض أو أسعار الفائدة.
- تحرير المنتجات الفلاحية من القيود التي عرفتها من خلال دواوين التسويق التي أدت إلى ظهور السوق الموازية والتي كانت تحقق أرباحا على حساب المنتج والمستهلك .
- ضرورة توفير قوانين عقارية واضحة وشفافة تتيح الملكية الخاصة للأرض وتوفير شروط الحفاظ عليها . على أن تقوم الدولة بالتكفل بالبنية الأساسية كالنقل والمواصلات... إلخ.

فالتغيير الرسمي للملكية الفلاحية لا يكون له معنى حقيقي إلا من خلال إعادة تجميع الأراضي والأصول في وحدات يمكن تملكها أو تأجيرها لمستغليها.

2- ضرورة وضع سياسة ملائمة للتكوين والبحث في الميدان الزراعي وتشجيعها من خلال توفير الموارد المالية لها. ذلك أن الواقع في الجزائر كما في غيرها من الدول النامية يبين أن هذا الميدان لا يحظى بالأهمية اللازمة رغم ماله من أهمية في تنمية وتطوير القطاع الفلاحي، فبينما نلاحظ " أن ما

<sup>1</sup> باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح، جامعة الجزائر، ص109

يقارب 5 مليار دولار تتفق على الأبحاث الفلاحية على مستوى العالم نجد أن نصيب الدول النامية منها لا يتجاوز 3,1 مليار دولار ."

إن التنمية الفلاحية في الجزائر والتي واجهت إضافة إلى المصاعب السابقة الذكر مشاكل ارتبطت أساسا بقلّة وسائل الإنتاج ونقص التمويل إلى جانب قلة حماية الطاقة الإنتاجية وهذا ما يستلزم استصلاح الأراضي والتقليل من تركها بورا والاهتمام بالفلاحة الصحراوية والجبلية. كما أن التنمية الفلاحية في الجزائر تتطلب العمل على تحديث " وسائل الإنتاج الخاصة بالقطاع الزراعي".<sup>1</sup>

مع ضرورة التنسيق بين الفلاحة والصناعة، إذ أن تطوير هذه الأخيرة لا يمكن أن يتم بمعزل عن القطاعات الأخرى وخاصة الفلاحة. ذلك أن زيادة حجم الصادرات الفلاحية من شأنها أن تغطي تكاليف الواردات من السلع الإنتاجية والوسطية والاستهلاكية الضرورية للصناعة إلى جانب تزويدها بالخامات الفلاحية ذات الاستخدام الصناعي وبتعبير آخر فإن التنمية الفلاحية يجب أن تساهم في تزويد الصناعة بالترامك الرأسمالي والمواد الغذائية والخامات والسوق لتصريف منتجاتها أي السلع.

كما أن التنمية الصناعية توفر للفلاحة الأسمدة والمعدات والآلات وسوق للعمالة الفائضة والمواد الغذائية. ومن ثم يتم توسيع القاعدة النقدية في الريف وتوسيع السوق الداخلية لتحويل المنتجات الفلاحية إلى سلع توجه للسوق.

3- من خلال التجربة واستنادا إلى المراحل التي مر بها القطاع الفلاحي في الجزائر ومختلف لإجراءات التنظيمية، القانونية، الهيكلية يتضح أن التفسير عن طريق هذه الإجراءات وحدها لا يكفي إذا لم يكن العاملون في القطاع الفلاحي طرفا مشاركا فيها. وما الانتقال من التسيير الذاتي إلى الثورة الزراعية وإلى المستثمرات الفلاحية إلا خير دليل على ذلك. مما يجعل مسألة تنظيم الفلاحة ترتبط بالتمفصل العام بينها وبين القطاعات الأخرى أكثر من ارتباطها بالوضع القانوني للإستغلالات الفلاحية. إن هشاشة القاعدة الفلاحية وضعف الإنتاجية الفلاحية نتيجة غياب الإرادة والسياسة الفلاحية السليمة التي من شأنها أن توضع حد للمضاربات التي عرفها القطاع الفلاحي وتوفير الوسائل الضرورية لتثمين العمل الفلاحي

4- العمل على تطوير وتشجيع القطاع الفلاحي من خلال سياسة فلاحية شفافة وفعالة من شأنها أن تعيد الاعتبار لهذا القطاع بما يضمن استقرار اليد العاملة وتوضع حد للهجرة الريفية. هذه السياسة يجب أن تكون مدعمة بإتباع أساليب وتقنيات حديثة مع الاهتمام بمكننة الفلاحة ووضع حد للطرق البدائية

<sup>1</sup> أحمد باشي، مرجع سابق، ص110.

التقليدية والعمل على استغلال مياه الري من خلال توفير شبكات الري والصرف والسدود والجسور والاهتمام بالطرق الرئيسية والفرعية نظرا لأهميتها بالنسبة للقطاع الفلاحي والعمل على توفير وسائل التخزين مع الاهتمام بربط التكوين بمتطلبات القطاع الفلاحي إلى جانب تطوير جهاز التسويق وتعميم الإرشاد والبحث الفلاحي مع إيجاد صناعة تحويلية وغذائية لدعم الإنتاج الفلاحي. إن جعل " الفلاحة من ضمن القطاعات الاستراتيجية في التنمية الاقتصادية" يسمح بتخفيف من حدة التبعية الغذائية والوصول إلى هدف تطوير وتنويع الصادرات خارج المحروقات مما يعيد للقطاع الفلاحي أهميته ودوره الحقيقي. وهذا بعدما كان القطاع الفلاحي في ظل التخطيط المركزي قطاعا متأخرا ومهمشا في استراتيجية التنمية المخططة.<sup>1</sup>

من أهم الإصلاحات لتغطية المخاطر الفلاحية خلق قطاع خاص بالتأمين الفلاحي، حيث انتشرت فروعه عبر كل التراب الوطني بهدف التخفيف من المشاكل التي يعانيتها القطاع الفلاحي الذي يعتبر البديل لقطاع المحروقات.

<sup>1</sup> أحمد باشي، مرجع سابق، ص 110.

## خلاصة الفصل:

تبين لنا من خلال هذا الفصل أن التأمين بتعدد أنواعه وأقسامه من الجانب الاجتماعي إلى الجانب الاقتصادي يتمركز جوهره في السعي لحماية المؤمن لهم من الأخطار كل حسب نوعها والتعويض عند وقوعها، ويعاني القطاع الفلاحي في الجزائر العديد من المشاكل والمعوقات التي تؤثر سلبا على مساهمته في الإقتصاد الوطني وما يصاحبه من انخفاض في الناتج الوطني والقيمة المضافة وتوفير مناصب شغل أي ضعف الإقتصاد الوطني.

# الفصل الثاني

دور التأمين الفلاحي في تغطية المخاطر

الفلاحية في الجزائر

## تمهيد

تقوم شركات التأمين على التزام المؤمن له بدفع الأقساط إلى هذه المؤسسة المالية التأمينية التي تقوم بدورها باستثمارها في أوجه مختلفة من أجل تحقيق أرباح مع تعويض المؤمن له إذ تعرض للخطر المؤمن ضده، ومن أهم أنواع التأمينات التي تقوم شركات التأمين بتغطيتها التأمين الفلاحي الذي يعتبر من أهم الآليات التي يلجأ إليها المستثمر الفلاحي لحماية ثروته من المخاطر والخسائر المحتملة والمتكررة وحالات الفشل الفلاحي لجعل دخله أكثر استقراراً ومزاولة نشاطه في أمان، كما يعتبر التأمين الفلاحي ضرورة أساسية لمواجهة الخطر الفلاحي و التقليل من المخاطر الفلاحية. وللتعرف أكثر على شركات التأمين والآليات المتبعة في تغطية المخاطر الفلاحية قمنا بتقسيم الفصل إلى مبحثين:

**المبحث الأول: مفاهيم حول شركات التأمين.**

**المبحث الثاني: التأمين الفلاحي ودوره تغطية المخاطر الفلاحية.**

## المبحث الأول: مفاهيم حول شركات التأمين.

لشركات التأمين دور مهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بفضل المداخل المحققة من طرفها سواء عن طريق جمع الودائع أو استثمارها لتحقيق أرباح، سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم شركات التأمين، خصائصها، أنواعها، وظائفها وأهدافها.

## المطلب الأول: مفهوم شركات التأمين وخصائصها.

### أولاً: مفهوم شركات التأمين.

هي شركات تتميز بكبر رأس مالها لضمها عدد كبير من المساهمين ولو أنها تبدأ برأس مال محدود غير أن طبيعة نشاطها والمناسب لكل أنواع التأمينات سواء طويلة أو قصيرة الأجل، يساعد على تكوين المخصصات لدفع التعويضات وتعزيز المركز المالي لها، وهي تقوم بدور حماية المؤمن له ودفع التعويضات اللازمة عند وقوع مخاطر مؤمن ضدها وتحقق الخسائر المالية<sup>(1)</sup>.

كما يرى **Christian Saintrapt**: أن شركة التأمين هيئة مرخصة من طرف السلطات العمومية تتحصل على الاعتماد الإجباري من أجل ممارسة عمليات تأمينية محددة ضمتها القائمة الملحقة بهذا الاعتماد، بحيث أن معظم الهيئات التأمينية هي شركات تجارية وأغلبيتها هي شركات مساهمة وذلك لضخامة رأس مالها وطول مدة حياتها<sup>(2)</sup>.

كما تعرف شركات التأمين على أنها مؤسسة مالية تقوم بدور مزدوج تقدم خدمة التأمين لمن يطلبها مقابل تلقي أقساط من المؤمن لهم، إذن هي أداة تأمين، كما أنها تقوم باستثمار الأقساط المتحصل عليها من المؤمن له نيابة عنهم مقابل عائد وهذا عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها، وتغطية نفقات مزاوله النشاط التأميني وتحقيق الربح المناسب<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup> - معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية، دراسة حالة كشركة الجزائرية للتأمينات A2، تتدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التأمينات، قسم العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، دفعة 2014، ص 03.

<sup>2</sup> - فاطمة الزهراء حملي، دور التسيير الاستراتيجي لمخاطر التأمين لتحسين أداء شركات التأمين بتطبيق على عينة من وكالات شركات التأمين ولاية المسيلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2014/2015، ص 37.

<sup>3</sup> - منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، توزيع منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 1999، ص 397.

وعلى ضوء ما سبق يمكن القول أن شركات التأمين هي مؤسسة مالية لها ميزة تعاقدية بتجميع الأقساط التي يقدمها المؤمن لهم ثم إعادة تشغيلها بدل منهم وتقديم مختلف الخدمات التأمينية التي يحتاجها الأشخاص.

### ثانيا: خصائص شركات التأمين

إن لشركات التأمين مجموعة من المميزات التي تتميز بها عن غيرها من الشركات والمؤسسات المالية الأخرى ومن هذه المميزات نجد ما يلي:

- شركات التأمين بين المؤسسات المالية والأكثر خضوعا للقوانين، خصوصا في مجال استثمار رؤوس الأموال وذلك بتحديد نسب استثمارية ضرورية الالتزام بها في مجالات مصرح بها ضمن النصوص واللوائح القانونية، بهدف ضمان قدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق التأمينية.
- تقدم خدمات تأمينية لربائنها في شكل عقود معاوضة من ناحية، واستثمار الأقساط المتحصل عليها قصد الإيفاء بتعهداتها وتحقيق ربح من ناحية أخرى، لذا فهي تصنف ضمن المؤسسات المالية التعاقدية بتعهدات متبادلة بينها وبين جمهور المؤمن لهم.
- تتميز خدماتها المقدمة بأنها آجلة وليست آنية، وثبات أسعارها والتي تحدد وفق للأسس الرياضية والاحتمالات، كما أنها لا تخضع لقوانين العرض والطلب.
- التزاماتها وأهدافها تدفعها للتكيف أكثر في التعامل مع مجالات استثمار أموالها المحددة قانونيا، بالتركيز على الاستثمار في الميادين الأقل مخاطرة.
- انعكاس دورة الإنتاج فيها، حيث لا يتسنى للشركة معرفة مداخيلها إلا في المستقبل لأن خاصية طول أجل التزاماتها اتجاه العملاء سار للسنوات القادمة من تاريخ الاكتتاب بمعنى أن قيمة العائد لا يمكن تحديدها إلا بصفة استدلالية (بناءً على خبرة الشركة) لأن مبلغ التأمين متعلق بتحقيق الخسائر وحجمها<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - معوش محمد الأمين، مصدر سابق، ص 04.

## المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين

يمكن تقسيم شركات التأمين وفقا لمعيارين هما: الشكل القانوني والشكل الفني<sup>(1)</sup>.

1- حسب الشكل القانوني لشركة التأمين: نصنف شركات التأمين وفقا لهذا الشكل إلى:

• **شركات المساهمة:** في شركات المساهمة أو شركات الأسهم تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية، الذي يختارون مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير الشركة والذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه، تعتبر من أكثر صور المؤمن انتشارا وأنسبها لممارسة التأمين من الناحية الاقتصادية والفنية.

• **شركات الصناديق:** هذه الشركات تشبه شركات الاستثمار فهي لا تصدر أسهما، إذ تحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها، أما إدارتها تسيير من طرف خبراء مختصين في مجال التأمين، حيث أن عائدات استثماراتها له تأثير كبير، فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات المساهمة.

• **الجمعيات التعاونية:** يقصد بها الجمعية المؤلفة من أشخاص تجمعهم روابط المهنة الواحدة أو يعملون لدى رب عمل واحد، وهذه الجمعيات تقوم على أساس فكرة التعاون بين جماعة من الناس تربطهم رابطة واحدة، إذ أنها تنشأ برأسمال غير محدود، وتحدد مسؤولية كل عضو وفق قيمة الاشتراك التي يدفعها.

ومن أبرز تلك الجمعيات جماعة اللويدز في بريطانيا التي تمارس نشاطها في كافة أنحاء العالم، فالشكل القانوني للجماعة يبدو وكأنه اتحاد أو هيئة تقوم على تنظيم الأعضاء حيث يعملون في جماعة صغيرة تتكون كل منها من 10 أو 20 عضوا أو أكثر يقومون بتغطية خطر معين، وهناك مجلس إدارة يتولى تسييره، ويكمن أن نفرق بين هذه الأشكال في أن شركات المساهمة لها مجلس إدارة يتولى تسييرها، أما شركات الصناديق فإن إدارتها تتم عن طريق خبراء مختصين في مجال التأمين، أما بالنسبة للجمعيات التعاونية فإن المشتركين فيها هم الذين يتولون إدارتها.

• **الحكومة كالمؤمن:** يمكن للحكومات أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب والزلازل والبراكين وغيرها من الأخطار الكبيرة، فتقوم الدولة بدور المؤمن إذ تقوم بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى

<sup>1</sup> - حدباوي أسماء، واقع وآفاق صيرفة التأمين في الجزائر 2007-2017، دراسة مقارنة مع المغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الجامعية، ص 28-29.

هيئات التأمين الأخرى، والهدف هو إصلاح اجتماعي، وتوزيع المداخل بعدالة وحماية الأفراد من الفقر والعجز.

## 2- التصنيف وفق الشكل الفني لشركات التأمين: تنقسم شركات التأمين وفقا للشكل الفني إلى<sup>(1)</sup>:

• **شركات التأمين على الحياة:** تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم وهم أصحاب وثائق التأمين لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، كما قد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال للمؤمن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها إلى رأس المال.

• **شركات التأمين العام:** عادة ما يقصد بها كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة، وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات والمسؤولية المدنية اتجاه الغير، وينظر إلى هذا النوع من التأمين على أنه يقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الاستثمار، من خلال استثمار أموالها في شكل أسهم وسندات يهدف الحصول على المزيد من الفوائد في صورة توزيعات أو فوائد، وأرباح رأسمالية، وهذه الأموال تقف كخط دفاع في مواجهة أي خسائر غير متوقعة في مجال نشاط التأمين.

<sup>1</sup> - حدباوي أسماء، مرجع سابق، ص 29-30.

### المطلب الثالث: وظائف وأهداف شركات التأمين.

#### أولاً: وظائف شركات التأمين

تعتبر وظيفة الحماية التأمينية النشاط البارز والواضح الذي تمارسه شركات التأمين وتجند له جهود أغلبية من العاملين بالشركة، وهناك وظائف رئيسية لا تقل أهمية عن وظيفة التغطية وهي<sup>(1)</sup>:

- 1- الإدارة العامة: وهي وظيفة كلاسيكية تتمثل في تسيير الشركة والعقود المكتتبه.
- 2- وظيفة الاكتتاب: وتتخلص في تقرير طلبات التأمين التي يمكن قبولها وقيمة النشاط الواجب الدفع، حيث تضمن الحماية لشركة التأمين ضد سوء اختيار عملائها، حيث يبذل القائمون قصار جهدهم لجعل أفساط التأمين التي يسدها المؤمن لهم متماشية مع فرص تعرضهم للخسائر دون أي مبالغة في ذلك.
- 3- إدارة النشاط التسويقي: يتطلب التسويق الناجح للخدمة التأمينية تقديم تشكيلات متنوعة وجذابة لوثائق التأمين، والوصول إلى العملاء بأقل تكلفة.
- 4- إدارة الموجودات ومصادرة الأموال: حيث تقوم بدراسة وتحليل مصادر الأموال ومجالات توظيفها وذلك من حيث كلفتها والمرونة التي تتوفر فيها.
- 5- المحاسبة: قسم المحاسبة هو المسؤول عن عمليات المحاسبة المالية لأي مؤمن، فالمحاسب يعد تقارير المالية والميزانيات بالتفصيل، كمل يحلل العمليات المالية للشركة.
- 6- إدارة الأنشطة الاكتوارية: وهي تضم مجموعة من التقنيات الإحصائية والرياضية، خاصة منها حسابات الاحتمالات، حيث يلعب الاكتواري دورا هاما في تحديد قيمة قسط التأمين، وسعر التعريفية وتحديد المؤونات.
- 7- إدارة الاستثمار: حيث تعمل بشكل دائم على إحداث التوازنات المالية وفي وضعيتها، بالتوفيق في حركات التدفقات الداخلة والخارجة وإن توافق بين الحد الأدنى من النقدية العاطلة والحد الأقصى من الموارد المتاحة للاستثمار.

<sup>1</sup> طارق قندوز أبو مازن، الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص 123، 129.

ثانيا: أهداف شركات التأمين.

تسعى شركات التأمين إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها<sup>(1)</sup>:

- تركيز تركيزا شديدا على التخطيط ووضع استراتيجيات.
- وضع نظام أساسي ينصب على الأخذ بكل وسيلة تجلب الربح وتجتنب الخسارة، بغض النظر عما قد تسببه هذه الوسائل من معارضاة.
- تقوم باستثمار ما تجمعها من الأقساط المعتمدة من العملاء.
- لا يكمن هدف شركات التأمين في التعاون وخدمة الناس فقط وإنما هدفها الرئيسي هو تحقيق الأرباح.

---

<sup>1</sup> - حاج سعدي، دور حوكمة المؤسسات في تحسين خدمات شركات التأمين (دراسة حالة الشركة الوطنية SAA وكالة بسكرة)، مذكرة غير منشورة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2015، 2014، الجزائر، ص 44، 45.

## المبحث الثاني: التأمين الفلاحي ودوره في تغطية المخاطر الفلاحية.

بات التأمين الفلاحي ضرورة أساسية في تطور النشاط الفلاحي وذلك بمساهمته في بعث الأمن بوجود هيئات تتكلف بتغطية المخاطر التي يتعرض لها النشاط الفلاحي مما يدفع لاستمرار الفلاحين في استثمار أموالهم في الفلاحة.

### المطلب الأول: مفاهيم عامة حول التأمين الفلاحي.

#### أولاً: نشأة التأمين الفلاحي.

في الحديث عن نشأة التأمين الفلاحي، فإن فكرة التأمين الفلاحي تعود للفرنسي بنجامين فرانكلين في عام 1788م، إثر تعرض الفلاحين الفرنسيين إلى لكارث طبيعية فجاء النداء بضرورة التفكير في التأمين الفلاحي على تكاليف إنتاج المحاصيل كأفضل وسيلة لمقابلة تلك الكوارث إذ ما تكرر حدوثها، أعقب ذلك أول تغطية للتأمينات الفلاحية عبر الولايات المتحدة ثم تبعتها أوروبا عبر مؤسسات تجارية وتعاونية وكان لمنظمة الفاو إنشاء أول معهد للأبحاث الزراعية في عام 1920م لمواجهة تحديات معوقات الإنتاج الفلاحي<sup>1</sup>. أما في الجزائر ظهر التأمين الفلاحي أثناء فترة الاحتلال، حيث أنشئت السلطة الفرنسية عام 1907م البنك المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي وبعد استقلال الجزائر تم إنشاء شركة مختلفة جزائرية مصرية وتم تأميمها في 27 ماي 1966م في إطار إنشاء احتكار الدولة في مختلف عمليات التأمين، ومن بين التأمينات التي تهتم بها هذه الشركة التأمين على السيارات الفلاحية، التأمين على الكوارث الطبيعية، وفي عام 1972م قامت السلطات الجزائرية بإنشاء الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي من أجل مزاولة عمليات التأمين التعاوني وبعد سنة 1995م تم توسيع أنشطة الصندوق، لتشمل العمليات البنكية المتعلقة بالفلاحة، حيث يعد الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي أكبر تعاضدية بالسوق الجزائرية سنة 2002م.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> اقناروس محمد لمين، للوشي محمد، التأمين الفلاحي في الجزائر بين معوقات انتشاره والحلول المقترحة، مجلة الأبحاث الاقتصادية ISSN 1112-6612، المجلد (14)، العدد (1)، جوان 2019، ص 183.

<sup>2</sup> بن عمر عائشة، بوعلام نجاه، دور التأمين الفلاحي في تنمية القطاع الزراعي - دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي للمسيلة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص (6-7).

## ثانيا: مفهوم التأمين الفلاحي.

### 1- تعريف التأمين الفلاحي:

هو وسيلة تهدف للتقليل من المخاطر الخسائر جراء تعرض القطاع الفلاحي لعنصر المخاطرة بتوزيع أعباء هذه الخسائر على مجموعة كبيرة من المزارعين المشاركين، كما أن التأمين الفلاحي لا يقتصر على التأمين على المحاصيل بل أنه أيضا يشمل التأمين على الماشية، الخيول، الغابات، الاستزراع المائي، البيوت البلاستيكية الزراعية<sup>1</sup>.

كما يعرف التأمين الفلاحي على أنه عملية تفتت الأخطار بحيث يتحملها عدد غير قليل في تحطيم القدرات والخروج من دائرة الإنتاج، كما أنه وسيلة من وسائل إدارة الخطر بالنسبة للمزارع من أجل تحقيق الإنتاج وهو وسيلة لتعويض المزارع جزء من الخسائر التي تنجم بالرغم من إتباعها الأساليب الإدارية السليمة في زراعة الأرض أو تربية الحيوان<sup>2</sup>.

ويمكننا تعريف التأمين الفلاحي على أنه الأداة التي تحمي الفلاح من كل المخاطر المتعلقة بالإنتاج الفلاحي التي يمكن أن تواجهه عند استصلاح أرضه وتربية مواشيه وذلك بدفع الأقساط لشركات التأمين وتعويضها له عند وقوع الخطر، حسب عقد متفق عليه من قبل.

### 2- خصائص التأمين الفلاحي:

من خلال المفاهيم السابقة للتأمين الفلاحي نستنتج الخصائص التالية:

- يعمل التأمين الفلاحي على توزيع الخسائر التي قد تلحق بمجموعة صغيرة من الفلاحين على كامل الفلاحين المشاركين في عملية التأمين من المؤمن لهم، والذين يكون عددهم كبيرا في العادة وهذا حسب قانون الأعداد الكبيرة، وهو مبدأ من المبادئ التي تعتمد عليها شركات التأمين لإدارة المخاطر.
- يقوم مبدأ التأمين على مبدأ تعويض الخسائر لما تم التأمين بحيث يعود الى وضعه الأصلي قبل تعرضه للمخاطر ما أمكن، وهذا هو الهدف من مبدأ الصفة التعويضية الذي يميز التأمين بشكل عام.

<sup>1</sup> د. عمري زهير، أ. عامر أسامة، دور التأمين الزراعي في تحقيق التنمية الريفية- دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2000-2012)، مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي حول القطاع الفلاحي بين تحديات تحقيق الاكتفاء الذاتي ورهان الأمن الغذائي - حالة الجزائر -، يوم 4 جوان 2014م بمدارس الدكتوراه، جامعة سطيف، ص4.


<sup>2</sup> فرج الله أحلام، مرجع سابق، ص228.

- يعمل التأمين الفلاحي على تحويل ونقل المخاطرة من المؤمن لهم وهم الفلاحين إلى جهات التأمين، سواء كانت خاصة أو حكومية القادرة على تحمل عبئ وتبعات الخسائر الناجمة عن المخاطرة.
- يعمل التأمين الفلاحي على تعويض الخسائر الحاصلة وغير المتوقعة التي يتعرض لها المزارع، والتي تحدث بالصدفة وبشكل عشوائي فقط، ولا يتم تعويضه عن الخسائر الناجمة عن مخاطر معتمدة أي في حالة سوء النية عن المؤمن لهم.
- يتم التأمين الزراعي عن طريق العقود أو بما يسمى عقد التأمين الفلاحي بين الفلاح وهيئة التأمين، ويتميز بنفس مميزات عقود التأمين الأخرى، مع أنها ملزمة للجانبين واحتمالية عقود المعاوضة ومن العقود المستمرة يتميز في أغلب الأحيان بالإذعان.
- يقوم التأمين الفلاحي على المبادئ السائدة في جميع أنواع التأمين، وهي شرط المصلحة التأمينية والصفة التعويضية، وشرط منتهى حسن النية وشرط السبب القريب.<sup>1</sup>

### ثالثا: أقسام التأمين الفلاحي.

يمكن تقسيمه لعدة أنواع وفقا للمعايير التالية:

#### الشكل رقم(07): يوضح أقسام التأمين الفلاحي



المصدر: من إعداد الطالبتين .

<sup>1</sup> بن غفور منصور، واقع التأمين الفلاحي في الجزائر - الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CRMA نموذجا، مذكورة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون التأمينات، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، ص21-22.

## المطلب الثاني: أهمية التأمين الفلاحي محفزاته وعوائقه

### أولاً: أهمية التأمين الفلاحي.

تتمثل أهمية التأمين الفلاحي في مجموعة من العناصر نذكرها فيما يلي:

- ❖ دعم الاقتصاد الوطني وذلك بالانتفاع بأقساط التأمين في المشروعات المستثمرة وتقديم القروض ومنح التسهيلات الائتمانية لزيادة الاستثمار في هذا القطاع، والتي تساهم عملياً في دعم العملية الفلاحية.
- ❖ ضمان الحد الأدنى للاستقرار الاقتصادي حيث يساهم التأمين في خفض مستوى المخاطرة واللايقين وضمان الحد الأدنى من الاستقرار الاقتصادي للمنتجين، وخاصة في الحالات الغير اعتيادية التي يمر بها الإنتاج الفلاحي.<sup>1</sup>
- ❖ تمكين الفلاح من التوسع في الإنتاج باستقطاب موارد إضافية عن طريق تأمينها، فالتأمين الفلاحي يعتبر ضماناً مؤكدة لتمويل الإنتاج الفلاحي.
- ❖ يوفر الخبرة الفنية المدربة والحلول لبعض المشاكل عن طريق الأبحاث التي أيضاً نقل و توطين التقنيات العالمية، وتقديم حلول مفصلة لبعض المخاطر أو تصميم حلول لمشاكل الإنتاج.
- ❖ يعمل التأمين الفلاحي على إيجاد حد أدنى من الدخل للمزارع ويحقق له الاستقرار فتهياً له الظروف للتنمية المستدامة.
- ❖ يساعد التأمين الفلاحي على التوسع الزراعي بتشجيع الاستثمار في الريف وبالتالي زيادة الدخل القومي للبلاد.
- ❖ يساعد التأمين الفلاحي على توفير و استقرار إمدادات الغذاء في البلاد مما يؤدي إلى الاستقرار الاجتماعي و السياسي.
- ❖ التأمين يزيد من الاستثمارات في الريف وبذلك تقل الهجرة إلى المدن.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> اقناروس محمد لمين، للوشي محمد، مرجع سابق، ص184.

<sup>2</sup> د. عزالدين فلاح، التأمين-مبادئه وأنواعه، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص93-94.

## ثانيا: العوامل المحفزة في الطلب على التأمين الفلاحي.

تتمثل العوامل المحفزة في الطلب على التأمين الفلاحي في:

- ❖ التغيرات المناخية وما يصاحبها من تعرض الكثير من المحاصيل للتلف أو الدمار.
- ❖ اتجاه الفلاحة في كثير من دول العالم بما فيها الدول النامية نحو نظام الإنتاج التجاري والتي تتسم بكثافة استخدام رأس المال، وفي هذا الإطار فإن البنوك الممولة لهذه الأنشطة تتجه نحو البحث عن أداة مالية لتحمل جزء من المخاطر المصاحبة للاستثمار.
- ❖ على الرغم من أن اتفاقية منظمة التجارة العالمية تحظر تقديم الدعم المباشر لقطاع الفلاحة، إلا أنها تسمح بدعم التأمين وفي هذا المجال فإن التأمين الفلاحي يعد أحد الأدوات والآليات التي يمكن استخدامها للتأثير بكفاءة على المدفوعات التحويلية للقطاع الفلاحي.<sup>1</sup>

## ثالثا: معوقات التأمين الفلاحي.

يواجه التأمين الفلاحي مجموعة من العراقيل نذكر منها ما يلي:

- ❖ **الخطر الخلاقي:** وهو من أهم المخاطر التي تواجه التأمين الفلاحي بمختلف أنواعه إذ يقوم المؤمن له بتقادي المخاطر أو عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية محصوله من المؤثرات المناخية، أو حماية حيواناته من الأمراض لأنه يرى أن التعويض أكثر إغراء له، كما يقوم أحيانا بالمطالبة بالتعويضات لا يستحقها ويعش في موقع أرضع أو في المحاصيل التي زرعها أو أن يتأخر في التبليغ لخداع لجنة تقدير التعويضات وغيرها.
- ❖ **الاختيار العكسي:** يعني أن يدخل في التأمين أصحاب المخاطر العالية ويتحاشاه ذوي المخاطر القليلة، وهذا يعني حصول شركة التأمين على أقساط قليلة وتكبدها التعويضات الكبيرة مما يؤدي إلى إفلاس شركات التأمين.
- ❖ **استعمال تعويضات التأمين لتسديد القروض الفاشلة وغير المسددة:** يحدث ذلك للدول النامية بصورة أكبر، عند ربط التأمين بمؤسسة الإقراض إذ يمكن ذوي النفوذ وكبار السياسين والمقترضين من

<sup>1</sup> حوشين ابتسام، حميدي نعيمة، واقع التأمين الفلاحي في الجزائر، جامعة البليدة.2.

الحصول على تعويضات قد لا يستحقونها نتيجة نفوذهم وتأثيراتهم على مؤسسة التأمين، ويستعملونها في تسديد قروضهم التي لم تسدد لسنوات عديدة من مداخيلهم الأخرى.

❖ انخفاض مستوى النضج الثقافي والاجتماعي والسياسي وعدم توفير بيئة قانونية مناسبة لتطبيق برامج التأمين: إن نجاح التأمين يقتصر في توفر قدر كافي من النضج السياسي والثقافي والقانوني من اجل استيعاب وفهم مبادئ ومتطلبات نجاح التأمين وأهمها تسديد الالتزامات المطلوبة في انتظار التعويضات، وان تتوفر لدى جميع المعنيين الإحساس بالمسؤولية والشعور بأن نجاح مؤسسة التأمين لا يكون بمدى ما يحصلون عليه من تعويضات، بل هو رهن بمدى تعاونهم ودعمهم لهم.

❖ ضعف المعلومات الإحصائية عن الإنتاجية والمناخ: يتطلب نجاح أي برنامج للتأمين توفر سلسلة من الإحصائيات عن المناخ والإنتاجية للمحاصيل المختلفة وقاعدة شاملة للبيانات عن كل ما يتعلق بالعملية الإنتاجية الزراعية.

❖ ضعف القدرة الإدارية والتقنية وغياب التجربة التأمينية: إن نجاح التأمين مرهون بقدرة الجهات المسؤولة على العمل وفق مبادئ الإدارة الرشيدة والمصادقية والعدل في التطبيق والتنفيذ.

❖ تحصيل أقساط التأمين: هي من أصعب وأخطر المشاكل التي تواجه شركات التأمين الفلاحي، وخاصة عندما يكون التأمين إجباري لجميع المزارعين، فتحصيل الأقساط يحتاج إلى متابعة مستمرة تتطوي على تكاليف إدارية عالية وقد تكون هناك ملاحظة من البعض أحيانا وعزوا عن دفع الأقساط أحيانا أخرى.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> مجولين دهبينة، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ضل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 49-50.

### المطلب الثالث: أنواع منتجات وعقود التأمين الفلاحي.

تختلف أنواع التأمين الفلاحي باختلاف المنتجات ونذكر منها ما يلي.

#### أولاً: منتجات التأمين الفلاحي.

#### 1. التأمين على الإنتاج النباتي assurance végétal.

- التأمين الزراعي الشامل.
- التأمين الزراعي الشامل على النخيل.
- التأمين الزراعي الشامل على البطاطا.
- التأمين ضد البرد.
- التأمين ضد الحريق والبرد معا.
- التأمين ضد احتراق المحاصيل.
- تأمين شبكة الري أثناء التشغيل.
- تأمين أشجار الفاكهة.
- التأمين الشامل طماطم.
- التأمين الشامل زيتون.
- تأمين البيوت البلاستيكية.

#### 2. التأمين على الإنتاج الحيواني Assurance Animale.

- التأمين الشامل أبقار.
- التأمين الشامل أغنام.
- التأمين الشامل خيول.
- التأمين الشامل دواجن.
- التأمين الشامل جمال.
- التأمين الشامل على تربية النحل.
- التأمين الشامل الديك الرومي.

#### 3. التأمين على السيارات Assurance Automobile.

- تأمين المقطورة.
- تأمين الجرارات والمعدات الزراعية.
- تأمين المعدات الزراعية المؤجرة.

#### 4. التأمين ضد المخاطر الصناعية Assurance des Risques Industriels.

- التأمين ضد الحريق والانفجار.
- التأمين على خسارة الاستغلال بعد الحريق.

#### 5. التأمين على الأخطار البسيطة (المسؤولية المدنية للفلاحين) Assurance des Risques simple.

- تأمين المسؤولية المدنية للفلاح.
- تأمين المسؤولية المدنية للفروسيّة.
- تأمين مسؤولية البيطري.
- تأمين متعدد الأخطار للسكان.
- تأمين الأضرار الناجمة عن المياه.<sup>1</sup>

#### جدول رقم(04): مكونات سوق التأمين الفلاحي في الجزائر (2019-2020) - PRODUCTION

##### .DES ASSURANCES AGRICOLES (2019-2020)

En DA بالدينار الجزائري	Chiffre d'affaires رقم الأعمال		Structure Du marché هيكلّة السوق		Evolution التطور	
	2019	2020	2019	2020	%	En valeur
Assurance agricoles التأمين الفلاحي	1 432 026 671	1 073 382 392	2,0%	1,8%	% -25,0	- 358 644 279
Incendie & multirisques agricoles الحرائق والمخاطر الزراعية المتعددة	63 042 492	79 579 384	0,1%	0,1%	26,2%	16 536 892
Production végétale الإنتاج النباتي	384 370 288	214 180 548	0,5%	0,4%	-44,3%	- 170 189 741

<sup>1</sup> فرج الله أحلام، مرجع سابق، ص 235-236.

<b>Production animale</b> الإنتاج الحيواني	416 176 208	397 866 277	0,6%	0,7%	-4,4%	- 18 309 931
<b>Responsabilité civile agriculteur</b> المسؤولية المدنية للمزارعين	121 974 271	38 779 771	0,2%	0,1%	-68,2%	- 83 194 500
<b>Multirisques engins &amp; matériel agricole</b> المخاطر المتعددة للآلات والعتاد الزراعي	430 824 321	332 558 141	0,6%	0,5%	-22,8%	- 98 266 180
<b>Autres dommages agricoles</b> أضرار زراعية أخرى	15 639 092	10 418 272	0,0%	0,0%	-33,4%	- 5 220 820

Source : CONSEIL NATIONAL DES ASSURANCES : Note de conjoncture les activité du marché des assurances du 1 er semestre de l'année 2020, P11.

نلاحظ من خلال الجدول انخفاض التأمين الفلاحي بنسبة قدرها 25% في سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، مما صاحبها انخفاض في نسبة الإنتاج النباتي (44.3%)، والإنتاج الحيواني انخفض بنسبة (4.4%)، المسؤولية المدنية للمزارعين (68.2%)، المخاطر المتعددة للآلات والعتاد (22.8%)، و الأضرار الزراعية الأخرى (33.4%).

باستثناء الحرائق والمخاطر الزراعية المتعددة التي شهدت زيادة قدرها (26.2%) في نسبة التأمين عليها مقارنة بنفس الفترة من العام السابق.

### خلاصة الفصل:

يمارس التأمين من طرف شركات متنوعة ومختلفة وفق مجموعة من العقود التأمينية المتفق عليها مسبقا، وتعتبر شركات التأمين المتخصصة في التأمين الفلاحي أحد أدوات إدارة المخاطر الفلاحية وآلية لتعويض الخسائر المحتملة وتغطيتها تغطية كلية أو جزئية مما يشجع الاستثمار الفلاحي وينعش الإقتصاد الوطني.

# الفصل الثالث

دراسة حالة الصندوق الجهوي:

للتعاون الفلاحي المسيلة

## تمهيد:

بعد الاستقلال وجدت الدولة الجزائرية نفسها في حاجة ملحة للنهوض بجميع القطاعات من بينها القطاع الفلاحي حيث قامت بدراسة متطلباته وتلبيتها سواء من قروض أو مشاريع أو تأمين، وهذا الأخير هو موضوع دراستنا حيث أنشئت شركات متخصصة في التأمين الفلاحي ولعل أبرزهما الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي "Caisse National de mutualité agricole" وبعد التوسع على نطاق التراب الوطني ولترسيخ ثقافة التأمين وللتقريب وتوفير خدماته كان لابد من اتساع فروع له في كل ولايات الوطن ، ومن بينها ولاية المسيلة حيث تم إنشاء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة وهو محل دراستنا الميدانية، حيث صادفتنا في دراستنا عدة مشاكل من بينها عدم إعطاء المعلومات او عدم توفرها حول المنتجات الأخرى لذلك سلطنا الضوء في دراستنا على تأمين الأبقار فقط دون سواه.

## المبحث الأول: عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

لدفع عجلة التنمية والتقدم بهذا القطاع كان لا بد من توفير البيئة المناسبة للفلاحين للقيام بنشاطهم والتغلب على مخاوفهم من ضياع منتجاتهم كان من الضروري وجود آلية للتغلب على هذه المخاوف وهي التأمين لذلك قمنا بدراسة أحد مؤسسات التأمين، أبرزها الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة كأحد فروع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي لذلك قمنا في هذا المبحث بالتعريف بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ومختلف منتجاته وحصيلته خلال السنوات الفارطة.

## المطلب الأول: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة CRMA

### أولاً: التعريف بالصندوق.

يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي<sup>1</sup> CRMA بالمسيلة من بين 64 صندوق جهوي موزعين عبر كامل التراب الوطني تخضع كلها إلى الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي<sup>2</sup> CNMA كمؤسسة أم بالعاصمة من حيث التسيير العام وإصدار القوانين والقرارات أو اللوائح الوزارية كما تخضع له في المراقبة وتتلقى منه الدعم، يضم هذا الصندوق عدد من المكاتب المحلية المتواجدة في بعض الدوائر التابعة للولاية، والتي يقدر عددها بـ 31 مكتبا محليا، حيث تقوم هذه المكاتب بنفس العمل الذي يقوم به الصندوق حتى يسهل عليه المهام.

ونجد أنه تم إنشاء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة في 14/01/1992 وفي سنة 01/03/2006 انقسم إلى نشاطين:

- التأمين: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.
- البنك: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (وكالة)، إلا أن البنك تم حله في سنة 2010 وهو يقع في الحي الإداري مقابل لدار المالية، يقوم بفتح حسابات والقيام بجميع العمليات البنكية من تقديم الفروض وبيع سندات الصندوق والدفاتر.

<sup>1</sup> CRMA : caisse régionale de mutualité agricole

<sup>2</sup> CNMA : caisse nationale de mutualité agricole

### ثانيا: أهداف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

إن الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي وجد من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف المسطرة التي يصبو إلى تحقيقها ونذكر منها:

- يتكفل الصندوق الجهوي لتجسيد المساهمات المالية والمساعدات والدعم التي تقررها الدولة أو الهيئات الأخرى.
- استلام ملفات التأمين وإعطاء الموافقة المبدئية على هذه الملفات، ثم المتابعة التقنية للأصول المؤمنة.
- تنفيذ العمليات التي يبادر بها الصندوق الوطني.
- تحقيق التنمية الشاملة للقطاع الفلاحي.
- ترقية النشاطات الفلاحية والحرفية والصناعات المتصلة بالفلاحة.
- استلام ملفات التأمين وإعطاء الموافقة المبدئية على هذه الملفات، ثم المتابعة التقنية للأصول المؤمنة.

### ثالثا: أجهزة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي

حيث يتكون من ثلاثة أجهزة وهي: الجمعية العامة، مجلس الإدارة والمدير

- 1- **الجمعية العامة:** وتتكون من كل الشركاء المقبولين قانونيا، ولكل شريك صوت واحد فقط وتجتمع الجمعية العامة في دورة عادة مرة كل سنة وفي دورة استثنائية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، ويكون ذلك إما بطلب من ثلثي أعضائها على الأقل ويطلب من مجلس الإدارة أو بطلب من مدير الصندوق الجهوي بعد استشارة الصندوق الوطني، وللجمعية العامة الاختصاصات التالية:


- تنتخب بورقة اقتراع سرية مجلس الإدارة
- تصادق على تقرير النشاط الذي يعرضه مجلس الإدارة.
- تصادق على اقتراحات توزيع الفوائد المالية المنصرمة وتصادق عليها.
- تصادق على تقرير محافظ الحسابات
- تصادق على حسابات السنة المنصرمة
- تصادق على برنامج النشاط التقريري الذي يقدمه مجلس الإدارة وتصادق عليه.
- تصادق على النظام الداخلي.

2- **مجلس الإدارة:** ويتكون من خمسة أعضاء منتخبين من بين الشركاء، حيث ينتخب مجلس الإدارة لمدة أربع سنوات وتجتمع مرة كل شهرين وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين في الاجتماع وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا، وينتخب مجلس الإدارة رئيسا من بين أعضائه ولمجلس الإدارة الصلاحيات التالية:

- يداول على كل المسائل التي لا تدخل ضمن اختصاص الجمعية العامة أو المدير يدرس ميزانيات الصندوق المحلي التقديرية ويصوت عليها.
- يدرس ويحلل الحسابات السنوية.
- يقدم للجمعية العامة تقرير النشاط.
- يفصل في اقتناء الممتلكات وانجازها والتنازل عنها.

3- **المدير:** يعين من قبل مجلس الإدارة وبالتحديد من ضمن القائمة التي يضبطها الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، ولا يحق للمدير في أي حال من الأحوال أن يجمع بين وظائفه وعضوية مجلس إدارة الصندوق الوطني أو الجهوي، ويضطلع المدير بكل صلاحيات التسيير ويتمتع بكل السلطات المرتبطة بها.

الشكل رقم (08): يوضح أجهزة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي



المصدر: إعداد الطالبتين بناء على المعلومات المقدمة من طرف الصندوق

## المطلب الثاني: منتجات الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة.

## أولاً: التأمينات النباتية

- تأمين حريق المحاصيل.
- التأمين ضد البرد.
- تأمين متعدد الاخطار " للبيوت البلاستيكية".
- تأمين متعدد الأخطار "بطاط"
- تأمين متعدد المخاطر "الطماطم الصناعية".
- تأمين متعدد الأخطار "الأشجار المثمرة".
- تأمين مشاكل الأشجار والكروم في الحقول.
- تأمين شبكة الري المستثمرة.
- تأمين متعدد الأخطار الفلاحية.
- تأمين متعدد الأخطار أشجار الزيتون.
- تأمين متعدد الأخطار "أشجار الحمضيات".
- تأمين إعادة تشجير الغابات.
- تأمين مشاتل الغابية.
- التأمين الشامل للحبوب.
- تأمين ضياع الحبوب المسقية.
- تأمين المستثمرات الفلاحية (تأمين الثقة).
- تأمين متعدد الأخطار "البصل والثوم".
- تأمين متعدد الأخطار "كروم".

## ثانياً: التأمينات الحيوانية.

- متعدد الأخطار (أبقار).
- متعدد الأخطار (أغنام)
- متعدد الأخطار (دواجن)

- متعدد الأخطار (الديك الرومي)
- متعدد الأخطار (النحل)
- متعدد الأخطار (الجمال)
- متعدد الأخطار (الخيول)
- متعدد الأخطار (الماعز)
- متعدد الأخطار (أرانب)
- هلاك الأحياء المائية في المربيات.

### ثالثا: تأمين السيارات

- السيارات الخاصة للفرد
- العتاد الفلاحي
- وثيقة التأمين الحدودية للسيارات
- سحب السيارات
- البطاقات البرتقالية
- مساعدة السيارات.

### رابعا: تأمين النقل

- تأمين النقل والأخطار المتعددة والمختلفة.
- البضائع المنقولة عن طريق البر-الخاص
- البضائع المنقولة عن طريق البحر
- البضائع المنقولة عن طريق الجو
- التأمين البحري لهيكل السفينة الصيد البحري
- المسؤولية المدنية لناقل الأراضي.
- تأمين قوارب النزهة والاستجمام

## خامسا: أخطار الحرائق: المسؤوليات والأخطار المختلفة.

- الحريق
- ضياع المستثمرة بعد الحريق
- الكوارث الطبيعية
- أضرار شرب المياه
- المسؤولية المدنية عن المنتجات المسلمة
- المسؤولية المدنية العشرية
- أخطار الاعلام الآلي، الأنظمة الصغيرة والكبيرة
- كسر الآلات
- ضياع المستثمرة بعد كسر الآلات
- كل أخطار الورشات
- كل أخطار التركيب
- السرقة
- كسر الزجاج
- المسؤولية المدنية العامة
- ضياع المنتجات في مخازن التبريد
- متعدد الأخطار المنزلية البسيطة
- المسؤولية المدنية عن الصيد
- متعدد الأخطار المهنية.

### المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة.

يتكون الهيكل الإداري للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة من عدة مصالح أهمها: مدير الصندوق، الأمانة العامة، مصلحة الاعلام، مصلحة المحاسبة المالية، مصلحة المنازعات، مصلحة الحوادث، مصلحة الإنتاج، مصلحة المستخدمين.<sup>1</sup>

#### أولاً: مدير الصندوق: حيث يقوم بالمهام التالية:

- ينقذ قرارات مجلس الإدارة والسياسة التي يضعها.
- يمثل الصندوق الجهوي في كل أعمال الحياة المدنية وأمام العدالة.
- يتمتع بالسلطات على جميع مستخدمي الصندوق.
- يسهر على تسيير الصندوق وتنظيمه.
- يمكن ان يفوض جزءا من سلطاته لمساعديه المباشرين.

**ثانياً: الأمانة العامة:** إن الأمانة العامة تعتبر الساعد الأيمن لمدير الصندوق حيث تسهل أعماله، كما تسهل عمليات المصالح الأخرى ومن أهم أعمالها:

- استقبال وارسال المكالمات الهاتفية والفاكسات.
- استقبال وارسال البريد.

**ثالثاً: مصلحة الاعلام:** يهتم الصندوق بإدخال الاعلام الآلي في تسيير العمليات المختلفة في الصندوق واستعمال التقنيات المختلفة لمعالجة مختلف المعطيات، فنجد المكلف بالاعلام الآلي يتكلف بـ:

- اصلاح أي عطب أو تعطيل يصيب أجهزة الاعلام الآلي في الصندوق.
- السهر على السير الحسن للأجهزة المعلوماتية.
- برمجة الأجهزة لمختلف مصالح الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

**رابعاً: مصلحة المحاسبة العامة:** وهي مرآة المؤسسة يعمل على ترجمة المعلومات التقنية إلى معلومات حسابية دقيقة في أوقات محددة، كما يقوم بعمليات محاسبة للصندوق وإعداد الميزانيات وجداول المراجعة.

<sup>1</sup> - معلومات مقدمة من طرف مصلحة المستخدمين، الصندوق الجهوي المسيلة.

**خامسا: مصلحة المنازعات:** وهي مختصة في تلقي التصريحات بحدوث الضرر أو تحقق الخطر المؤمن ضده وذلك من أجل دراسة الملفات وتعويضهم وتقسيم إلى ثلاثة:

- تسيير الحوادث الجسمانية
- تسيير الملفات التعويضات الفلاحية
- تسيير ملفات أخرى تخص مصالح الصندوق.


**سادسا: مصلحة الحوادث:** وتقسيم إلى قسمين:

- حوادث مالية: كل الحوادث التي تتعرض لها المركبات المؤمنة لدى الصندوق سواء فالحية (جرار، آلة خاصة) أو التي تستعمل لغرض شخصي (مركبة عادية).
- حوادث جسمانية: تقصد بها وجود أضرار جسمانية نتيجة حوادث مرور، سواء كان الضحايا من ركاب المركبة، أو كانوا من الراجلين، كما أنه يهتم بالحوادث التي يتعرض لها الفلاح وممتلكاته.

**سابعا: مصلحة الإنتاج:** تعتبر من أهم المصالح على مستوى الصندوق الجهوي بحث تقوم بمراقبة ومراجعة واكتتاب العقود، وتتكون من الصندوق وعون تجاري وعون منتج بحيث هذين الآخرين يقومان باكتتاب العقود حسب اختصاصها.

**ثامنا: مصلحة المستخدمين:** تتمثل أعمالها في تسيير المستخدمين داخل الصندوق فيما يتعلق بالأجور وإعداد كشوف الرواتب للموظفين والمتقاعدين وتسجيل الغيابات، والرخص للخروج... الخ

الشكل رقم (09): الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ولاية المسيلة



المصدر: معلومات مقدمة من طرف الصندوق الجهوي.

## المطلب الرابع: حصيلة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة (2010-2018)

## أولاً: نسبة التأمين الفلاحي لبقية التأمينات (2010-2018).

يمثل الجدول التالي نسبة مساهمة التأمين الفلاحي لبقية التأمينات التي قام بها الصندوق الجهوي للتعاون

الفلاحي بالمسيلة من سنة 2010-2018.


## الجدول رقم (5): يوضح نسبة التأمين لبقية التأمينات (2010-2018)

السنوات	رقم أعمال التأمين الفلاحي	اجمالي رأس مال قطاع التأمين	مساهمة التأمين الفلاحي في قطاع التأمين
2010	4546	202972	2.24%
2011	26867	253238	10.61%
2012	27723	304423	9.11%
2013	27228	355789	7.65%
2014	43848	418208	10.48%
2015	37012	420502	8.8%
2016	26272	391731	6.71%
2017	30190	410606	7.36%
2018	17350	407606	4.26%

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على وثائق مقدمة من طرف الصندوق الجهوي لولاية المسيلة.

من الجدول أعلاه نلاحظ انخفاض نسبة التأمين الفلاحي مع بقية التأمينات وذلك راجع لعدة أسباب

أهمها نقص ثقافة التأمين لدى الفلاحين وعدم اقبالهم عليه بشكل كبير هذا ما ساهم في انخفاض نسبته.



الشكل رقم (10): يبين نسبة التأمين لبقية التأمينات (2010-2018)

ثانيا: تطور إيرادات وأعباء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في المسيلة (2010-2018)

يمثل الجدول التالي إيرادات وأعباء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في المسيلة (2010-2018).

الجدول رقم (06): يوضح إيرادات وأعباء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في المسيلة

(2010-2018).

الإيرادات	الأعباء	السنوات
83275	135231	2010
138513	142733	2011
156405	104508	2012
180934	110408	2013
208123	139169	2014
203159	154597	2015
200343	155644	2016
190318	213114	2017

185751	155625	2018
--------	--------	------

المصدر: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي المسيلة

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع الأعباء نتيجة نقص عقود التأمين وشراء المعدات وتكاليف العمال، وزيادة الإيرادات نتيجة زيادة عقود التأمين والاقبال على الاستثمار في مختلف النشاطات الفلاحية.

**ثالثا: النتائج المحققة من طرف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي (2010-2018).**

يمثل الجدول التالي نتيجة المالية المحققة خلال الفترة (2010-2018)

**الجدول رقم (07): النتيجة المالية المحققة خلال الفترة (2010-2018)**

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
النتائج	-51956	-4225	51869	70526	68953	48562	44698	-22796	30125

المصدر: من إعداد الطالبتان وثائق مقدمة من طرف الصندوق

نلاحظ من خلال الجدول انخفاض النتيجة المالية خلال السنتين 2010 و 2011 بينما شهدت ارتفاع ملحوظ من 2012 إلى غاية 2017 حيث بلغت أعلى نسبة لها 70526 دينار جزائري ثم انخفضت مجددا وذلك راجع إلى :

- انخفاض الإيرادات التي كان يتحملها الصندوق الجهوي.
- زيادة الفلاحين المشتركين وبالتالي زيادة الأقساط المدفوعة.

## المبحث الثاني: مراحل سير عملية التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي لولاية المسيلة .CRMA

تسير العملية التأمينية على الأبقار وفق مجموعة من المراحل والخطوات تتسلسل كما يلي:

### المطلب الأول: الخطوات الأولى لسير العملية التأمينية.

#### أولاً: تدفق المعلومات وتحليل مناصب العمل والوثائق.

1- بيان تدفق المعلومات: يعتبر أهم خطوة في عملنا هذا كونها النواة الأساسية التي يتم به التوصل إلى المعلومات ويعتمد عليها في تحديد مقدار التعويض في حالة حدوث الخطر المؤمن ضده وعلى هذا الأساس يتم جمع كل المعلومات المتدفقة والاحاطة بكل جوانبها وتقييم الوضعية المادية تقييماً موضوعياً حيث تجمع كل المعطيات لدى قسم التأمين بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي مع توضيح كل وسائل العمل وتقنياته.

2- دراسة مناصب العمل: في هذه الحالة تتم دراسة أماكن العمل المتواجدة على مستوى الصندوق المعني ولذلك ركزنا في موضوعنا على دراسة قسم التأمينات، حيث يحتوي قسم التأمينات على مصلحتين هما:

- مصلحة الإنتاج: تتمثل في :

- عون منتج: إبرام العقد

- أمين الصندوق: قبض الأقساط المالية

- عون تسيير التعويضات الفلاحية: الأمر بالدفع.

3- دراسة الوثائق وتحليلها: هذه الدراسة عبارة عن معانيه للوثائق والسجلات المستعملة في مصلحة

الإنتاج، تتمثل الوثائق المستعملة في:

- بطاقة أمر المعاينة أو الخبرة ودورها أمر الخبير بالمعاينة.

- محضر معاينة ودوره هو تصريح الخبير بكل المعلومات بعد المعاينة.

- Police mutuelles ودورها أمر الخبير بالمعاينة.

- Dossier sinistre ودورها حفظ الملف وإعطاء معلومات على الضرر


- محضر الخبرة ودورها اثبات صحة الخطر وتقييم لمختلف الاضرار والخسائر
- وصل الشراء دورهما اثبات بيع اللحم في المسلخ وقيمتة.
- أمر بالدفع *Ordre de paiement*
- الاعتماد الصحي: دوره اثبات أن الأبقار ثم تلقيحها ضد الأمراض المعدية.
- *Quittance*: دورهما اثبات أن الأبقار ثم تلقيحها ضد الامراض المعدية.

**ثانيا: دراسة الإجراءات:** إن الهدف من هذه الدراسة هو جمع الحد الأقصى من المعلومات وكيفية تنقلها

من وإلى الصندوق الجهوي ومن خلال دراستنا الأولية للعمليات تظهر لنا الإجراءات التالية:

- **الاجراء الأول خاص بالتسجيل:** استقبال طلب التأمين يكون من اختصاص عون منتج حيث يتم تسجيله على جهاز الكمبيوتر ثم ارسال الطلب لإجراء المعاينة ثم حساب الأقساط وتوجيهه إلى الصندوق لدفع الأقساط.
- **الاجراء الثاني خاص بالتعويض:** بعد حصول الضرر يتم استقبال التصريح بها من طرف عون منتج مصلحة تسيير التعويضات الفلاحية ثم دراسة هذه الأخيرة ليتم إرسال الملف بعد الموافقة إلى رئيس القسم وهو بدوره يرسله إلى المحاسب ثم المدير حتى يتم التعويض.

الشكل رقم (12): يوضح مراحل سير عملية التأمين الفلاحي



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على وثائق مقدمة من طرف المؤسسة.

**المطلب الثاني: بنود وإجراءات إبرام عقد التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي المسيلة.**

**أولاً: البنود الخاصة بالتأمين متعدد الأخطار (أبقار) حسب الملحق (01)**

**1- الأخطار الخاصة بمنح التأمين:** حيث يوفر المؤمن ضماناً ضد الأخطار المترتبة على أحد الأخطار التالية:

- هلاك الأبقار بسبب: الأمراض، التسمم الغذائي، ذبح الأبقار (الذبح الاستعجالي، الصحي، الاجباري الحوادث، وموت الفجائي)
- الحريق والأخطار التابعة له والذي تتعرض له نباتات المستثمرة السلع ومنتجات تربية المواشي والعتاد والماشية.
- أضرار شرب المياه والعواصف والتي تلحق ببنائيات المستثمرة ومنتجات تربية المواشي.

**وهناك أخطار أخرى يغطيها الضمان:**

- الأخطار المرتبطة بالحمل ونقصد بذلك خطر الإجهاض ويجب على المؤمن أن يقدم شهادة طبية يحررها له الطبيب البيطري وتفيد بأن البقرة حامل في الشهر الثالث، ولا يمكن الحصول على التعويض حال هلاك العجل قبل ولادته إلا إذا تم تقديم الشهادة الطبية التي يحررها الطبيب البيطري المعالج والمؤكدة لحمل البقرة.

- ينبغي على المؤمن له أن يشمل في التأمين كل الحيوانات ذات الفصيلة الواحدة والتي بلغت السن الموافق لوثائق عقد التأمين الذي بحوزته، والتي يحتفظ بها أو يحصل عليه أثناء فترة سريان عقد التأمين ينبغي أن يشمل التأمين الحيوانات الصغيرة أيضا وذلك من خلال تصريح يقوم به المؤمن له بمجرد بلوغها السن الذي يؤهلها للاستفادة من التأمين.

**2- مكان سريان الضمان**

- يسري الضمان عندما تبلغ الحيوانات المؤمنة السن الأقصى المحدد بثمانى سنوات بالنسبة للأبقار ويتوقف التأمين تلقائيا في 31 ديسمبر بالنسبة للحيوانات التي بلغت السن الأقصى.

- لا تعتبر الحيوانات مقبولة التأمين إلا بعد أن يتحقق الطبيب البيطري من أنه تم لاحترام معايير سير التربية على المستوى التركيبي أو على مستوى التدابير الصحية والغذائية والتأكد أن الحيوانات سليمة من جميع الأمراض.

- ولا يمكن الاستفادة من التأمين إلا بعد تقديم شهادة محررة من قبل الخدمات البيطرية (تاريخها 6 أشهر على الأقل) تفيد أن الماشية بصحة جيدة.

**3- الاستثناءات**

- الأضرار (أيا كانت طبيعتها) التي تطلق بذوي الحقوق من قبل الحيوانات المؤمنة

- الحوادث الناتجة عن فعل متعمد من قبل المؤمن له أو التابعين له سوء وضعية أماكن تربية الماشية، العلاجات السيئة، غياب الرعاية أو التغذية وكذلك عدم الكفاءة.

- الإفراط في العمل.

- الحيوانات المفقودة أو المسروقة أو المتنتقلة.

- الأفعال التي تؤدي إلى الإنقاص من قيمة الحيوانات دون أن تجعل حياتها في خطر أو مرض مزمن أو انتاج غير كافي أو أي حادث لا يؤدي إلى الهلاك أو الذبح.

- هلاك الحيوان الناتج عن ملية لم يقم بها الطبيب البيطري.

- الخسائر الناتجة عن مرض خلال 15 يوما الموالية لتاريخ ابتداء سريان عقد التأمين.
- الأضرار الناجمة عن انهيار البنايات إلا إذا كان السبب في ذلك هو اصطدام مركبة ذات محرك.

#### 4- تغيير أو تفاقم الخطر يجب على المؤمن له القيام بـ :

- التصريح الدقيق للمؤمن بأي تغيير أو تفاقم للخطر المؤمن.
- يؤدي تغير قيمة الحيوانات المؤمنة إلى نظافة ملحق تسوية بالعقد ويمكن أن يطالب المؤمن بشهادة ممضية من قبل الطبيب البيطري.
- يحتفظ المؤمن بحق إرسال مندوب في أي فترة من السنة من أجل زيارة بنايات تربية الحيوانات وحظائر والمستثمرات المؤمن له والتأكد من ظروف التربية.
- في حالة الخسائر الكلية للشيء المؤمن (البقرة) الناتجة عن :

- حدث غير مذكور في وثيقة التأمين، يتوقف التأمين وينبغي على المؤمن أن يعيد للمؤمن له جزءا من الاشتراك المدفوع والمتعلق بالفترة التي لم يقع فيها الخطر.
- حدث مذكور في وثيقة التأمين، يتوقف التأمين ويحتفظ المؤمن بالاشتراك المرتبط بها.

#### 5- أجال التصريح بالحادث

- تحديد أجل التصريح بالحادث هلاك الحيوان 24 ساعة باستثناء الخضوع للقوة القاهرة أو حادث فجائي، أما بالنسبة لحوادث الحريق وأضرار شرب المياه والفيضان والعاصفة والمسؤولية المدنية فقد حدد أجل التصريح بـ 7 أيام ابتداء من تاريخ إدراك الحادث.

#### 6- التكفل بالحادث

- في حالة هلاك الحيوان: في حالة هلاك الحيوان يقوم المؤمن بتصليح الضرر معتمدا على قيمة الحيوان يوم وقوع الحادث مع اقتطاع نسبة الاعفاء
- في حالة ذبح الحيوان: يقوم المؤمن بالتعويض مع الاعتماد على قيمة الحيوان يوم وقوع الحادث مع اقتطاع القيمة المسترجعة المحتملة ونسبة الاعفاء.

#### 7- الإعفاءات

يتم اقتطاع نسبة إعفاء من التعويض وذلك بالنسبة لكل حادث ويرتبط هذا بسن الحيوان المؤمن:

- بالنسبة للحيوان الذي يبلغ عمره أقل من 5 سنوات فإن نسبة الاعفاء تقدر 10%

- بالنسبة للحيوان الذي يتجاوز 5 سنوات فإن نسبة الاعفاء تقدر بـ 20%.
- بالنسبة " للخطر المرتبط بفترة الحمل " الإجهاض، المؤكد من خلال الخبرة فإنه يخضع إلى اعفاء يقدر بـ 20%

### ثانيا: إجراءات إبرام عقد التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي.

#### 1- طلب التأمين "الملحق 03".

للقيام بعملية التأمين على الأبقار لابد من تقرب الفلاح طالب التأمين إلى مؤسسة أو جهة التأمين المراد التأمين لديها قصد تأمين أبقار مستثمرته لديها، حيث يطلب منه الوثائق التالية من طرف جهة المؤمن.

- وثائق شخصية للفلاح ومستثمرته الفلاحية ونوعية التأمين.
- بطاقة الانتساب الى الفرقة الفلاحية التي تثبت صفته كفلاح.
- بطاقة التعريف الصحي (الملحق 02) مقدمة من طرف مديرية الفلاحة وهي بمثابة وثيقة تعريف للبقرة تحتوي على (رقم البقرة، رقمها، مستثمرة)
- بطاقة الاعتماد الصحي التي تثبت الحالة الصحية للأبقار المراد تأمينها حيث تقوم مديرية الفلاحية بتعيين طبيب بيطري يقوم بفحص عينات الدم للأبقار المؤمن عليها، وذلك قصد الكشف عن سلامتها من الأمراض مثل (السل والحمى المالطية).

وفي حالة لم يتوفر الاعتماد يقوم الصندوق باستثناء الأمراض المعدية من عقد التأمين وتقدم له وثيقة معدة مسبقا من طرف الصندوق تحتوي على جميع المعلومات المتعلقة بالتأمين على الأبقار مثل شروط التأمين والاستثناءات وضمانا مقدما وكافة الظروف المحيطة به .

يقوم الفلاح بملئ استمارة التأمين المطبوعة، وتوقيعها وتسليمها إلى شركة التأمين وهنا تقوم الشركة بدراسة طلب ويشمل طلب التأمين على الأبقار على البيانات التالية:

- تحديد الخطر المراد التأمين ضده بشكل مفصل وتحديد الأبقار مراد تأمينها وتقديم كل معلومات خاصة بها (عدها، عمرها، ترقيمها، حجمها، نوعها، سلالتها)
- تحديد جميع الظروف المحيطة به أي مستثمرة ونوعية الأكل ونظافة ومدى مطابقة الشروط الصحية في البيانات، وعرض الحال حول المربي.
- تحديد قسط التأمين الذي يلتزم المؤمن له بشديده عند إبرام العقد

- مبلغ التأمين وأساس احتسابه والذي يتعهد الصندوق بتسديد إذا تحقق الخطر المؤمن منه وكذا بيان مدة العقد (سنة ساري المفعول)

### 2- معاينة الخطر

- بعد تقديم الفلاح طلب التأمين وتقديم جميع المعلومات الخاصة بالعملية التأمينية يقوم بدوره بتعيين طبيب بيطري أو خبير وذلك حسب الاتفاقية بين الصندوق والمؤمن له للتحقق من المعلومات المقدمة من طرف المؤمن له ومدى مطابقتها وثيقة الاعتماد الصحي للواقع والشروط والمعايير حيث يقوم الطبيب بـ:

- معاينة الأبقار المراد التأمين عليها (عددها، سلالتها ولونها، قيمتها وحالة صحية لها "حامل أو لا")  
- الحالة الصحية للأبقار، وذلك من خلال معاينة التقارير الصحية خاصة بالأبقار التي تصدر من مفتشية البيطرة في الولاية، والتلقيحات التي قد أعطيت للأبقار ويكون فلاح بتجديدها كل 6 أشهر .  
- القيام بعمليات تمييز للأبقار مؤمنة عن باقي الأبقار الأخرى غير مؤمنة، وذلك بترقيمها بأقراط تحمل أرقما تسلسلية حسب رقم الولاية المتواجد بها الحيوان.

- عرض الحال للبيانات، وتفقد المستثمرة وجميع الشروط.

- مراقبة مدى مطابقة البيانات للمعايير الصحية.

- التأكد من أن الحيوان لا يستعمل في أعمال تضر بصحته.

- معاينة الأغذية التي تقدم للحيوان والتأكد من سلامتها ونوعيتها.

- أخذ الصور للبقرة المؤمنة من ثلاث جهات اليسار واليمين والرأس وصور لرقم الحلقات وللمكان الذي تتم فيه تربية الحيوان. (الملحق 21)

- بعد معاينة من طرف الخبير يقوم بتقديم معاينة للفلاح الذي يقوم بدوره بتقديمها لشركة التأمين في مدة لا تتعدى 24 ساعة بعد المعاينة، ليقرر الصندوق من خلال هذه المعلومات إما إبرام عقد التأمين أو لا.

### 3- اكتتاب عقد التأمين.

بعد اجراء معاينة الخبير وتقديم الخبرة من طرف الفلاح إلى الصندوق، يطالب هذا الأخير وقتا لفحص الطلب، من أجل دراسة جميع الجوانب ومعطيات الخطر التي يرغب المؤمن له في التأمين منها، وفي حالة موافقة الصندوق على طلب التأمين يقوم باكتتاب عقد التأمين الذي يحدد فيه جميع شروط والخطر والمعلومات المتعلقة بالأبقار المراد التأمين عليه، حيث يجب أن يحدد المؤمن له الأخطار المراد التأمين ضدها، وذلك وفق أحد ضمانات التي يوفرها الصندوق.

- الأمراض، التسمم الغذائي: ذبح الأبقار، الذبح الاستعجالي الصحي، الاجباري، الحوادث، الموت الفجائي.
  - الحريق والأخطار التابعة له.
  - أضرار شرب المياه والعواصف.
  - وأخطار أخرى مرتبطة بالحمل (خطر الإجهاض).
- ويحرر عقد التأمين كتابيا وبحروف واضحة، وينبغي أن يحتوي على البيانات التالية:
- اسم كل من الطرفين المتعاقدين وعنوانهما.
  - الشيء المؤمن عليه.
  - طبيعة المخاطر المضمونة.
  - تاريخ الاكتتاب.
  - تاريخ سريان العقد ومدته.
  - مبلغ الضمان
  - مبلغ القسط.
  - سريان عقد التأمين على الأبقار يكون ابتداء من التاريخ المعين في العقد أو ابتداء من الساعة الصفر من اليوم الموالي لدفع القسط، ومدة عقد التأمين على الأبقار هي سنة كاملة، مع إمكانية التجديد وتبليغ بالتجديد يكون بشهر قبل انتهاء العام الجاري فيه التأمين وقد يضاف إلى عقد التأمين ملحق إضافي، وهو عبارة عن اتفاق إضافي يبرم بين الطرفين ويتضمن شروطا جديدة تقنضي تعديل مضمون العقد الأول بالنظر إلى الظروف التي قد استجدت بعد إبرام العقد ومرور الوقت لم تكن في الحسبان،، وقد يكون إضافة الملحق على سبيل المثال لأحد الأسباب التالية:
  - تغيير العنوان.
  - اختفاء الخطر.
  - إضافة خطر جديد.
  - تغيير في المبلغ المحدد في الشروط الخاصة.

## 4- تحقق الخطر وإجراءات التعويض.

عند حدوث الخطر المتمثل في هلاك البقرة، يتوجه المؤمن له (الفلاح) إلى مصلحة الحوادث قصد التصريح بالحادثة في أجل لا يتعدى 24 ساعة بحيث يقوم بتقديم معلومات دقيقة حول مجريات الحادثة، وبعد ذلك يتم التحقيق في الحادث من طرف شركة التأمين وذلك من قبل طبيب بيطري الموكل من طرف شركة التأمين حيث يقوم بتعيين الحالة (الخبرة) ساعة ويوم الحادث ومكان الحادث وشهود إن وجدوا ورقم العقد وموضوع الحادث والتأكد من مواصفات البقرة إذا كانت نفسها المؤمنة أو لا من خلال مقارنة صور البقرة يوم التأمين مع صور البقرة يوم الحادث وحلقات موضوعة على أذنها وتشریح البقرة لمعرفة سبب موتها (موت طبيعي، مرض، تسمم غذائي، ذبح صحي).

وفي حالة الذبح بحيث أن تكون هناك (شهادة الذبح فاتورة وصل الشراء)، وبعد التأكد من الحادث يتم حساب قسط التعويض حيث يتم تقييم البقرة يوم الحادث وحسب الحالة الصحية.

- اقتطاع حسب عمر الحيوان أقل من 5 سنوات 10% من قيمة البقرة، وإذا كانت أكبر من 5 سنوات اقتطاع 20% من قيمة البقرة يوم الحادث.
  - في حالة الذبح يقوم الصندوق باقتطاع قيمة اللحم المباع.
- المطلب الثالث: مثال تطبيقي عن عقد التأمين على الأبقار.**

**أولاً: طلب التأمين واكتتاب العقد.**

تقدم الفلاح إلى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة القاطن بأولاد دراج بأولاد الدهايم قصد طلب التأمين على أبقاره (15 بقرة).

حيث قام عون بتسجيل جميع المعلومات اللازمة والخاصة المطلوبة للعملية للتأمين:

- اظهار الوثائق الشخصية للفلاح.
- نوع التأمين المراد الحصول عليه.
- نوع الخطر.

لكن الفلاح لا يتوفر على وثيقة الاعتماد الصحي للأبقار لذلك فالصندوق قام باستثناء الحمى المالطية والمرض المعدية من العقد وبعد تسجيل معلوماته على جهاز الكمبيوتر وطلب التأمين قام الصندوق بتعيين

طبيب بيطري لإجراء معاينة للأبقار المراد تأمينها والمكان وتقديم محضر المعاينة للصندوق وكانت معاينة من طرف الطبيب ليدي عبد الحليم يوم 2020/12/16.

ويكون شكل محضر المعاينة حسب الملحق (4) حيث يتضمن محضر المعاينة على المعلومات التالية الاسم واللقب والعنوان أولاد دهايم ببلدية أولاد دراج وأن الطبيب قام بإجراء المعاينة في تاريخ 2020/12/16 للفلاح طالب التأمين للأبقار المراد تأمينها (15 بقرة) ومواصفات المرعى والحضيرة وأنه في الليل يتم تقييدهما داخل الحضيرة ومساحتها 150 م<sup>2</sup> حسب الملحق (5).

- حالة زيادة الوزن حالة جيدة جدا.
  - شرب الأبقار في أحواض.
  - منطقة الرعي بجوار الحضيرة.
  - أن القطيع لم يتم تطعيمه ضد الأمراض.
  - نصائح حول النظام الغذائي للأبقار.
  - مواصفات الحضيرة مساحتها (الطول 15م والعرض 10 م) الملحق (6).
  - مبنية بالخرسانة الصلبة وسقف قرميد.
  - حلب الأبقار يتم بواسطة الآلة الحالية حسب الملحق (7)
- ويتضمن أيضا ملاحظات هامة وتوصيات من طرف الطبيب:

- أن الأبقار في الاسطبل قابلة للتأمين.
- أنه لا يمكن للمؤمن أن ينقل ملكية الأبقار المؤمن عليها الى شخص آخر دون اخبار الصندوق الفلاحي.
- وفي الأخير الاستنتاج أن الخطر قابل للتأمين مع استبعاد مرض البروسيلة "Brucella" والحمى المالطية.
- أخذ الصور للمكان والأبقار المؤمن عليها.

جدول رقم (08) : جدول وصف الأبقار المؤمن عليها الملحق (8).

عدد الأبقار	السلالة	العمر	الأصل	رقم الحلقات	الحمل	ملاحظة
1	M+BPR	2.5	مستوردة	8086	حامل	قابل للتأمين
2	M+BPR	2.5	مستوردة	9687	حامل	قابل للتأمين
3	M+BPR	2.5	مستوردة	8185	حامل	قابل للتأمين
4	M+BPR	2.5	مستوردة	8871	حامل	قابل للتأمين
5	M+BPR	2.5	مستوردة	9123	حامل	قابل للتأمين
6	M+BPR	2.5	مستوردة	4915	حامل	قابل للتأمين
7	M+BPR	2.5	مستوردة	1597	حامل	قابل للتأمين
8	M+BPR	2.5	مستوردة	6124	حامل	قابل للتأمين
9	M+BPR	2.5	مستوردة	2714	حامل	قابل للتأمين
10	M+BPR	2.5	مستوردة	2399	حامل	قابل للتأمين
11	M+BPR	2.5	مستوردة	2213	حامل	قابل للتأمين
12	M+BPR	2.5	مستوردة	9521	حامل	قابل للتأمين
13	M+BPR	2.5	مستوردة	2459	حامل	قابل للتأمين
14	M+BPR	2.5	مستوردة	6287	حامل	قابل للتأمين
15	M+BPR	2.5	مستوردة	2018	حامل	قابل للتأمين

المصدر: الملحق رقم 08

وهذه الملاحق (5) تسمى محضر معاينة الطبيب البيطري يقدمه الطبيب الى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

بعد إعطاء الطبيب لمحضر المعاينة للصندوق الذي يتوفر على جميع المعلومات الخاصة بالخطر وإبداء رأيه أنه الخطر قابل للتأمين يقوم الصندوق بإبرام عقد التأمين مع الفلاح حيث يبرم العقد بالوثيقة ممضية من طرف الصندوق التعاون الفلاحي والفلاح حيث يتضمن العقد الاسم واللقب المؤمن وتاريخ إبرام العقد 2020/12/17 وأجل انتهاء العقد 2021/12/16 ورقم العقد 252/2020/00039 وساعة 10:14.

ومواصفات الأبقار والأخطار المؤمن ضدها حسب الملحق (09) حسب الجدول أدناه.

الجدول رقم (09): مواصفات الأبقار المؤمنة.

وصف البقرة	
بقرة	نوع الماشية
مستوردة	مصدر الحيوان
8086	رقم الحلقة
أحمر	لون الثوب
الحليب	استعمال الحيوان
403.300.00	سعرها
مستقرة	حضية
2.5 سنة	عمرها
خطر الحمل (الموت)	ضمان
1.5%	معدل
00	معدل وفيات الأبقار
00	الشروط
لا	شهادة فحص أقل من 6 أشهر (السل، داء بروسلات)
نعم	لقاح ضد الأمراض المعدية الواجبة
نعم	ختم وتوقيع طبيب بيطري (الامراض الواجبة)

المصدر الملحق رقم 09

وباقى الامراض في الملحق (09)، والوثيقة الثانية في العقد هي وثيقة شروط التأمين حيث يتضمن الأخطار المؤمن ضدها والأقساط التي يجب دفعها وتوقيع الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي والفلاح (أنظر الملحق 10)، وهكذا يتم إبرام عقد التأمين ويكون شكله حسب الملحق (11).

## ثانيا: تحقق الخطر والتعويض.

في 2021/02/14 تقدم الفلاح للابلاغ عن وفاة البقرة المؤمنة نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده، حيث قام الصندوق بتسجيل البلاغ في وثيقة البلاغ حسب الملحق (12)، حيث يتضمن الاسم واللقب وتاريخ البلاغ، رقم البقرة المتوفاة، وسبب الوفاة حيث يقوم الصندوق بتعيين طبيب بيطري لمعاينة الحادث والتحقق من ملابساته قام الطبيب بإجراء معاينة والتأكد من أن البقرة نفسها المؤمنة وقام بتشريح البقرة لمعرفة سبب الوفاة وأخذ الصور يوم الحادثة مع مقارنتها مع صور يوم التأمين وتقديم محضر المعاينة ويكون شكله حسب الملحق (13 و 14).

حيث يتضمن الوثائق التالية تقرير الخبرة البيطرية حسب الملحق (15) والملحق (16)، حيث يتضمن تقرير الخبرة البيطرية مرجع إلى معلومات العقد تاريخ ابرام عقد ونهايته وتاريخ تحقق الخطر وموقع الحادث وموضوعه وطبيعته (ذبح) وعمر الحيوان (سنتين) وظروفه.

- يقوم بتقييم المطالبة حسب الملحق (17)
- قيمة البقرة 40.330.00
- قيمة الحيوان يوم الحادث 370.000
- قيمة اللحم المباع 65.250
- الإعفاءات 10%: 30.475
- التعويض الصافي:  $30475 - 30475 = 274.275$

## الوثائق المطلوبة بالتفصيل

- الصور للبقرة في المسلخ وصور للحلقات الملحق (18)، الملحق (19) و (20).
- صور البقرة يوم التأمين وحلقات ملحق (21)
- وشهادة من المسلخ لاثبات ذبح البقرة ممضية من طرف المفتشية البيطرية لولاية المسيلة الملحق (22) و (23) و (24).
- شهادة اللحم المباع المقدر بـ 145 كم بالمبلغ 65.250
- وصل الشراء الملحق (25)
- نزع الحلقات للبقرة ووضعها في الملف معاينة الخبير حسب الملحق (26)

- يقوم الطبيب البيطري بإعداد محضر المعاينة الملحق (27) بناء على المعلومات والتحريات التي قام بها ويمضي عليه ويقدمه للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي والذي يقوم بدراسة المعلومات المقدمة ودفع التعويض المستحق للفلاح وذلك عبر الأمر بالدفع ممضي من طرف المدير حسب الملحق (28).
- وبهذا تتم عملية إبرام عقد التأمين على الأبقار والتعويض .

## خلاصة الفصل

بعد دراستنا لهذا الفصل توصلنا إلى أن التأمين على الأبقار في الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية المسيلة يقوم وفق الأسس والإجراءات والمراحل المتسلسلة تبدأ من تقدم الفلاح للصندوق لطلب التأمين حتى حصوله على التعويض، وهنا تكمن أهمية التأمين في هذا الأخير حيث يساعد الفلاح على تخطي المخاطر التي يواجهونها، إلا أن الفلاحين في الجزائر يفتقرون لثقافة التأمين مما أدى إلى ضعف قطاع التأمين.

لكن سرعان ما تدارك الصندوق الجهوي لولاية المسيلة الوضع وقام بجملة من الإجراءات والحملات والعمليات التحسيسية بالاشتراك والانخراط من أجل توسيع قاعدة المشتركين والمساهمين وتوعية الفلاحين في المناطق الريفية من أجل نشر وعي وثقافة التأمين لدى الفلاحين.

خاتمة

## الخاتمة:

في ظل الأزمات الاقتصادية التي يعيشها العالم بأكمله، والجزائر على وجه الخصوص نتيجة التذبذبات الحاصلة في أسعار النفط، ظهرت ضرورة البحث عن مداخل أخرى بديلة للمحروقات، حيث يشكل القطاع الفلاحي البديل الأمثل، إلا أن هذا القطاع يعاني العديد من المشاكل التي تحول دون تقدمه مقارنة بالقطاعات الاقتصادية الأخرى، ومن أهم هذه الصعوبات التباطؤ في استصلاح الأراضي الزراعية، الانجراف، التوسع العمراني، بالإضافة إلى ندرة العمالة، كما يطرح مشكل تعرض الكثير من المنتجات والحيوانات للأخطار، خاصة ما يتعلق بندرة مصانع التحويل، بالإضافة إلى الأمراض المنتقلة والمخاطر الطبيعية، لذا فتعدد الأخطار المرتبطة بالنشاط الفلاحي تدفع إلى حتمية البحث عن نظام تأمين للحفاظ على الثروة الفلاحية، والنهوض بهذا القطاع وتقدمه وتطويره ليأخذ مكانة في الاقتصاد الوطني الجزائري. ومن بين هذه المؤسسات الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بولاية المسيلة الذي يسعى جاهدا لتوفير خدمات التأمين على مختلف المنتجات الفلاحية وتقريب خدماته وعرضها على الفلاحين عبر مختلف حملات التوعية في الولاية، وأيضا دوره الأساسي في تغطية مختلف الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها الفلاح.

## أولا- نتائج الدراسة

من خلال دراستنا هذه توصلنا إلى مجموعة من النتائج وهي:

### 1- النتائج الخاصة بالجانب النظري:

- القطاع الفلاحي يلعب دور جد مهم في الناتج المحلي الإجمالي والقيمة المضافة .
- أما فيما يخص مناصب الشغل فهي تعتبر ضعيفة إذا ما قورنت بالقطاعات الأخرى كقطاع الصناعة وقطاع الخدمات وغيرهم.
- أهم المخاطر التي تواجه القطاع الفلاحي مشكل العقار الفلاحي، مخاطر تتعلق باستغلال المياه ومخاطر التمويل الفلاحي، بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية.
- التأمين الفلاحي هو الأداة التي تحمي الفلاح من مختلف المخاطر المتعلقة بالإنتاج الفلاحي.

### 2- نتائج الجانب التطبيقي:

- يساهم الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالمسيلة في دعم التنمية الفلاحية بالولاية
- يركز التأمين بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في المسيلة بدرجة كبيرة على التأمين على الأبقار.

- التأمين على المنتوجات الزراعية بالصندوق جد ضئيلة.
- نسبة التأمين الفلاحي منخفضة بالنسبة لباقي التأمينات .
- يتم إبرام عقد التأمين على الأبقار وفق بنود وشروط خاصة بالعقد يعدها الصندوق تتم عبر ثلاث مراحل: طلب التأمين، التصريح بالحادث، المعاينة والتعويض.

### ثانيا- إختبار الفرضيات

قمنا في مقدمة الدراسة بوضع مجموعة من الفرضيات يمكن إجمالها فيما يلي:

- ◀ الفرضية الأولى المتعلقة بتعرض القطاع الفلاحي لمجموعة من المخاطر المتعددة والغير متوقعة خاصة فيما يتعلق بالعوامل الطبيعية فرضية محققة حيث يعتمد الإنتاج الفلاحي بدرجة كبيرة على العوامل المناخية التي يصعب التحكم فيها لعدم القدرة على توقعها.
- ◀ الفرضية الثانية المتعلقة بتغطية التأمين الفلاحي لجميع الأخطار المادية التي يتعرض لها الفلاح بتعويض جزء أو كل الخسارة عن طريق شركات التأمين، فرضية غير محققة حيث أنه أحيانا يفشل التأمين الفلاحي في تغطية بعض الأخطار الفلاحية .
- ◀ الفرضية الثالثة: يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الجهة الوحيدة التي تتكفل بتغطية المخاطر الفلاحية وذلك بتعويض الفلاح عن الأخطار التي تلحق بمنتجاته عند تحقق الخطر مما يشجع على زيادة الاستثمار في القطاع الفلاحي، فرضية محققة حيث يقوم الصندوق الفلاحي في حالة إستوفاء كل شروط تحقق الخطر بتغطية كل المخاطر الفلاحية الناجمة عنه مما يساهم في تشجيع الاستثمار الفلاحي .

### ثالثا- الاقتراحات والتوصيات

- تحسيس الفلاح الجزائري بأهمية التأمين في إدارة المخاطر الفلاحية و ضرورة الانخراط في مختلف النقابات المهنية في القطاع الفلاحي.
- العمل على تدنية أقساط التأمين وتحسين قيمة التعويضات والخدمات الممنوحة من طرف شركات التأمين.
- تطوير شركات التأمين وتحسين الخدمات التأمينية المقدمة في السوق.
- العمل على تدعيم القطاع الفلاحي بمختلف المعدات والوسائل التقنية الحديثة في مجال الفلاحة والري ومحاولة جذب نشاطات جديدة للقطاع.

## رابعاً - آفاق الدراسة

لا تزال دراستنا مجال خصب للبحث من طرف الباحثين ولذلك نقترح مواصلة الدراسة من خلال المواضيع التالية:

- واقع تأمين المخاطر الفلاحية في الجزائر .
- الإقتصاد الأخضر في الجزائر بين الواقع والمأمول.

**قائمة المصادر**

**والمراجع**

أولاً: الكتب.

1. إبراهيم عبد النبي حمودة، مختار الهانسي، مقدمة في مبادئ التأمين من بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000
2. أسامة عزمي إسلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009
3. ديدان مولود، قانون التأمينات، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2010.
4. هارون نصر، التأمين في مواجهة الخطر، الطبعة الأولى، دار المجد للنشر والتوزيع، شارع الملك مقابل مجمع الفحيص، عمان، الأردن، 2015
5. مختار محمود الهانسي، أسامة عبد العزيز حسين، الخطر والتأمين: النوادي النظرية والتطبيقات العلمية والرياضي، مطبعة الإشعاع، جمهورية مصر العربية، 1992
6. سالم رشدي سيد، المبادئ والأسس والنظريات، دار الرياىة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2015.
7. طارق قندوز أبو مازن، الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016.
8. عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، اليازودي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009
9. عرفات إبراهيم فياض، إدارة الخطر والتأمين، دار البداية ، عمان، دس .
10. الهاشمي بن واضح، مساهم قطاع خدمة الهاتف النقال في الناتج المحلي الإجمالي(2003-2014)، جامعة لمسيلىة.
11. باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح، جامعة الجزائر.
12. منير إبراهيم هنيدي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، توزيع منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 1999.
13. طارق قندوز أبو مازن، الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016.
14. عزالدين فلاح، التأمين-مبادئه وأنواعه، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
15. حاوشين ابتسام، حميدي نعيمة، واقع التأمين الفلاحي في الجزائر، جامعة البليدة2.

ثانيا: المدخلات والمقالات.

16. بوزيدي لمجد، بودريالة لمين، أثر التأمين الفلاحي على تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر - دراسة تحليلية قياسية للفترة (2000-2018)، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد(6)، العدد(3)، جانفي 2020.
17. مزلف سعاد. شلحي الطاهر، قياس أثر الاستثمار الفلاحي على الإنتاج الفلاحي من خلال تحفيز العمالة الفلاحية في الجزائر خلال الفترة (1990-2018) باستخدام نموذج ARDL،مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد(6)، العدد(01).
18. اقناروس محمد لمين، للوشي محمد، التأمين الفلاحي في الجزائر بين معوقات انتشاره والحلول المقترحة، مجلة الأبحاث الاقتصادية ISSN 1112-6612، المجلد(14)، العدد(1)، جوان 2019.
19. عماري زهير، عامر أسامة، دور التأمين الزراعي في تحقيق التنمية الريفية- دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2000-2012)، مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي حول القطاع الفلاحي بين تحديات تحقيق الاكتفاء الذاتي ورهان الأمن الغذائي -حالة الجزائر-، يوم 4 جوان 2014م بمدارس الدكتوراه، جامعة سطيف.

ثالثا: المذكرات والأطروحات الجامعية

20. معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية، دراسة حالة كشركة الجزائرية للتأمينات A2، تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التأمينات، قسم العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف1، دفعة 2014.
21. فاطمة الزهراء حملي، دور التسيير الاستراتيجي لمخاطر التأمين لتحسين أداء شركات التأمين بتطبيق على عينة من وكالات شركات التأمين ولاية المسيلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2014/2015.
22. حدباوي أسماء، واقع وآفاق صيرفة التأمين في الجزائر 2007-2017، دراسة مقارنة مع المغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الجامعية.
23. حاج سعدي، دور حوكمة المؤسسات في تحسين خدمات شركات التأمين (دراسة حالة الشركة الوطنية SAA وكالة بسكرة)، مذكرة غير منشورة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2015، 2014، الجزائر.
24. بن أمر عائشة، بوعلام نجاة، دور التأمين الفلاحي في تنمية القطاع الزراعي- دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي للمسيلة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

25. بن غفور منصور، واقع التأمين الفلاحي في الجزائر - الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CRMA نموذجا، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون التأمينات، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم.

26. مجدولين دهيانية، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

رابعا: القوانين والتشريعات

27. الأمر 95-07، قانون التأمينات، المؤرخ في 25/01/1995 المعدل في 13/08/2013.

الملاحق

CAISSE NATIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE

24.Boulevard Victore Hugo Alger .  
Tél : (021) 74 33 28 / (021) 74 28 46



ASSURANCE MULTIRISQUES BOVINE

M.F.Visa n° 06 du 09/08/2006  
CLAUSES PARTICULIERES

ARTICLE 1 - OBJET ET ETENDUE DE L'ASSURANCE :

L'assureur garantit les dommages consécutifs à l'un des risques mentionnés ci-après:

**A – Mortalité des Bovins, Maladie** ; intoxications ; les accidents d'élevage ; la mort naturelle ; l'abattage des animaux (Urgence, Sanitaire, Obligatoire).

**B -Incendie et risques accessoires** : sur les Bâtiments d'exploitation ; Marchandises et produits d'élevage ; Matériels ; cheptel vif.

**C - Dégâts des eaux-Inondation-Tempête** : sur les Bâtiments d'exploitation ; Marchandises et produits d'élevage ; Matériels ; cheptel vif.

**D-Responsabilité Civile Exploitation**: Dommages Matériels et Corporels.

ARTICLE 2 - Autres risques garantis

■ **le risque de gestation** :On entend par risque de gestation :

Le risque avortement : l'assuré doit présenter un certificat médical du vétérinaire traitant attestant que la vache est gestante de trois (03) mois. C'est la perte du veau à naître ; dont la garantie ne peut être acquise qu'après avoir présenté un certificat médical du vétérinaire traitant attestant que la vache est gestante.

ARTICLE 3 - L'Assuré est tenu d'inclure dans l'assurance tous les animaux de la même espèce et d'âge assurable qu'il possède, acquiert ou détient en cours de contrat, quelle que soit leur destination. Les jeunes animaux doivent être compris dans l'assurance, sur déclaration de l'Assuré, dès qu'ils atteignent l'âge minimum requis.

ARTICLE 4 - Lieu de la garantie La garantie s'exerce sur les terres de l'exploitation, ainsi qu'au cours des allées et venues entre les lieux nécessités par le travail de l'exploitation.

La garantie cesse ses effets sur un animal assuré ayant fait l'objet d'un transfert sur un autre site de travail sans déclaration préalable à l'Assureur. L'âge limite d'admission à l'assurance est fixée à deux (02) mois.

La garantie de l'assureur cesse dès que les animaux assurés auront atteint l'âge limite fixé à huit (08) ans pour l'espèce bovine.

L'assurance cesse de plein droit le 31 Décembre de l'année pour les animaux ayant atteint l'âge maximum.

\***Changement de lieu de Garantie** :La garantie cesse ses effets sur un animal assuré ayant fait l'objet d'un transfert sur un autre site sans déclaration préalable à l'Assureur.

ARTICLE 5 - La demande d'assurance des animaux ne sera satisfaite que lorsque le vétérinaire aura constaté que les normes de conduite d'élevage sont respectées, tant sur le plan des installations, des mesures sanitaires et d'alimentation, que cliniquement les animaux doivent être indemnes de toutes maladies.

La garantie de l'Assureur ne sera accordée qu'après production d'un certificat délivré par les services vétérinaires datant de moins de six (06) mois attestant de la bonne santé du cheptel.

ARTICLE 6 : Risques exclus (**Garantie mortalité**) :

■ Des dommages, quelle que soit leur nature, causés aux tiers par les animaux assurés.

■ Des sinistres provenant du fait volontaire de l'Assuré ou de ses préposés, du mauvais état des lieux, des mauvais traitements, du manque de soins ou de nourriture lorsque ces faits sont imputables à l'Assuré;

■ L'excès de travail;

L'Assuré

■ Des animaux perdus ou volés ou en transhumance;

■ Des faits entraînant une dépréciation des animaux sans que leur vie soit ne en danger, vices, tares, infirmités, affections chroniques, production insuffisantes, vieillesse ou accidents quelconques n'entraînant pas la mort ou l'abattage;

■ De la mort survenant après une opération pratiquée par une personne autre qu'un vétérinaire;

■ Des pertes par maladie se produisant dans les quinze (15) jours qui suivent la date d'effet du contrat;

■ Des dommages provenant de l'écroulement des bâtiments, sauf si cet écroulement a pour origine le choc d'un véhicule à moteur.

ARTICLE 7 : Modification et Aggravation du risque

L'assuré Doit :

■ déclarer exactement à l'assureur toute modification ou aggravation du risque assuré,

■ Les modifications de valeur des animaux assurés donneront lieu à l'établissement d'un avenant de régularisation, l'assureur peut exiger une attestation signée d'un vétérinaire.

■ L'assureur se réserve le droit d'envoyer un délégué à toute période de l'année pour visiter les étables, parcs ou exploitation de l'assuré et relever les conditions de parage.

■ En cas de perte totale de la chose assurée résultant :

A) – D'un événement non prévu par la police, l'assurance prend fin de plein droit et l'assureur doit restituer à l'assuré la portion de cotisation payée d'avance et afférente au temps pour lequel le risque n'a pas couru;

B) – D'un événement prévu par la police, l'assurance prend fin de plein droit et la cotisation y afférente reste acquise à l'assureur.

ARTICLE 8 : Délais de Déclaration

■ En cas de MORTALITE, ce délai est de vingt quatre heures (24 H), sauf cas fortuit ou de force majeure

■ Un délai de SEPT (7) jours, dès qu'il en a eu connaissance de tout sinistre : Incendie ; dégâts des eaux –Inondation –tempête ; responsabilité civile.

ARTICLE 9 : REGLEMENT DU SINISTRE

a) Cas de mortalité:

En cas de mortalité d'un animal assuré, l'assureur apporte la réparation du dommage en prenant comme référence la valeur de l'animal au jour du sinistre, déduction faite de la franchise.

b) Cas d'abatage:

En cas d'abatage, l'assureur dédommage en prenant comme référence de la valeur de l'animal au jour du sinistre, déduction faite d'une éventuelle récupération et de la franchise.

ARTICLE 10 : FRANCHISE

■ Pour chaque sinistre, il sera fait une déduction sur l'indemnité d'une franchise en fonction de l'âge de l'animal :

- Pour l'animal âgé de moins 05 ans, celle-ci serait de 10%.

- Pour l'animal âgé de plus à 05 ans, celle-ci serait de 20%.

■ Pour le « Risque de Gestation » (la perte du veau à naître) dûment constaté par une expertise est soumise à une franchise de 20%.

L'Assureur



Ferme 02

صالح بن نحرني العبي

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE  
MINISTER DE L'AGRICULTURE DU DEVELOPPEMENT RURAL ET  
DE LA PECHE

Wilaya de MSILA  
DIRECTION DES SERVICES AGRICOLES  
INSPECTION VETERINAIRE DE WILAYA  
N° 28/SSC/2020



IDENTIFICATION SANITAIRE D'UN  
ELEVEUR DE BOVINS LAITIERS

(\*) N° d'identification sanitaire ; -- / SSI- SSC \*\* /-/-

Je soussigné (e) docteur **BENOUIS FATIMA** N°AVN 07352 Grade inspecteur vétérinaire  
Certifie que Monsieur **HAMITOUCHE LOUNIS** fils **AREZKI** de possède un élevage de  
bovin laitier sis au lieu-dit **GHRABA** commune **KHOBANA** daïra **KHOBANA** et déclare  
avoir recensé les bovins suivants :

Vaches laitières	Femelles		Males
	Génisses	Velles	
216	00	00	04

TOTAL BOVINS 220 (deux cent vingt) VACHES LAITIÈRES :216 (deux cent seize)

(\*) Le numéro d'identification sanitaire de l'éleveur est composé du :

Code wilaya / SSI-SSC /année/ numéro série  
28/SSC/2020/5535

La présente fiche est établie pour servir et valoir ce que de droit.

Fait à KHOBANA le 16/07/2020

Visa de l'inspecteur vétérinaire de wilaya  
**BENAISSA Mahdi Z.A/G**  
Inspecteur vétérinaire  
AVN N°: 6107

signature et griffe du Dr vétérinaire officiel

Dr. **BENAISSA Mahdi Z.A/G**  
Inspecteur vétérinaire  
AVN N°: 6107

(\*\*) Rayer la mention inutile  
SSI ; Statut sanitaire inconnu  
SSC ; Statut sanitaire connu  
NB /cette fiche a une durée de validité de 12 mois

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE  
MINISTRE D'AGRICULTURE ET DE DEVELOPPEMENT RURAL ET DE LA PECHE

WILAYA DE M'SILA  
DIRECTION DES SERVICES AGRICOLES  
INSPECTION VETERINAIRE DE WILAYA  
N° : 04/2020



AGREMENT SANITAIRE D'UN ETABLISSEMENT D'ELEVAGE BOVIN

TYPE D'EXPLOITATION

A     B     C

La durée de validité est de 06 mois.

Je soussigné (e) Docteur DEB N° A.V.N : 07352  
Grade : inspecteur Vétérinaire avoir inspecté ce jour le 17/03/2020  
L'établissement d'élevage bovin appartenant à  
Adresse G \_\_\_\_\_ statut social de l'établissement (1) \_\_\_\_\_ P \_\_\_\_\_  
Assuré a \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ Police N° \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_


ATTESTE QUE :

7. Cet établissement d'élevage est conforme en matière d'hygiène et de normes d'élevage, sa capacité est de 222 bovins.
8. Les bovins sont vaccinés contre la rage, diarrhées néonatales et la fièvre aphteuse.
9. Cet élevage est indemne de maladies contagieuses, notamment la brucellose et la tuberculose.
10. Ces animaux sont indemnes de leucose (2) et indemne de mammites (3).
11. Le nombre de bovins dépistés : / 222 / en lettre DEUX CENT VINGT DEUX  
Race importé
12. Le nombre de vaches en production laitière /218 / en lettre DEUX CENT DIX HUIT

En foi de quoi, cet établissement est agréé sous le N° :  
/ 28 / 18 / .....H ..... / .....L...../.....2...../.....2...../.....9...../...4...../...../ ..



Fait à KICERMA Le 17/03/2020  
Le Directeur des Services Agricoles



**Dr : LAIDI ABDELHALIM**

**Expert agréé par l'U.A.R et la CRMA M'sila**

**Wilaya de : Msila**

**Tel : 0559521800**

# PROCES VERBAL

## Vérification et identification des animaux

**Nom :**

**Prénom :**

**Adresse :** OULED D'HAIM /OULED DERRADJ/wilaya de Msila.

**Date de la visite :** 16/12/2020

  
LAIDI Abdelhalim  
Expert Vétérinaire  
Auprès des Assurances

**ADRESSE :**

**WILAYA : M'SILA**

**DAIRA : OULED DERRADJ**

**COMMUNE : OULED DERRADJ**

**LIEU DIT : OULED D'HAIM**

Je soussigné docteur *[redacted]* vétérinaire expert agréé par l'Union des assurances et réassurances, ayant reçu mandat par la C.R.M.A de la wilaya de M'sila, afin de souscrire à l'assurance multirisque quinze (15) génisses pleines au lieu dit : ouled d'haim

Le cheptel bovin laitier de Mme : *[redacted]*

- Visite effectuée le : 16/12/2020
- Ordre de service en date du : 16/12/2020
- Accompagnateurs : *[redacted]* : éleveur assurée.
- Nombre de vaches proposés à l'assurance : (15) quinze sujets.
- Dans le cadre : cheptel (CNAC)
- Origine de cheptel : d'importation
- Race : MONTBELIARDES (PR)
- Type d'élevage :

-Libre le jour au pâturage, ce type d'élevage évite plusieurs problèmes tels que les boiteries dues au phlegmon (panaris), podo-dermite.

Traumatique septique (clou de rue), blessure du sabot ou dermatite inter digitale (fourchet), dermatite digitale, pyodermite.

-La nuit les bêtes sont attachées à l'intérieur du bâtiment en dur d'une superficie de : 150m<sup>2</sup>

- Etat d'embonpoint : très bon état.
- Abreuvoir : les vaches s'abreuvent dans des baignoires.
- Aire d'exercice : au pâturage a coté de l'étable.
- Mangeoires disposés : disposés contre le mur tout au long a l'intérieur du bâtiment
- Animaux destinés : à la production du lait.
- Entretien du cheptel : l'assuré
- Des conseils lui ont été donnés sur la durée maximale qu'il doit laisser la traite mécanique pour traire la vache pour éviter les mammites dues à la manipulation de la traite.
- Ainsi que le nettoyage et la désinfection de la mamelle à l'eau tiède qui prépare plus exactement la trame mammaire à la traite.
- Soins du cheptel : par son vétérinaire traitant.
- Des conseils sur le mode alimentaire c.à.d. la façon d'alimenter son cheptel pour éviter les acidoses (fourbures) ainsi que les alcaloses.
- Des recommandations pour le déparasitage interne du cheptel après la mise bas de la vache lui ont été données :

Cette opération de déparasitage interne à deux buts :

**Le premier but sanitaire** : que le cheptel soit au mieux de sa forme et débarrassé de tous les parasites qui existent dans le tractus digestif et respiratoire.

**Le deuxième but sur la reproduction** : pour préparer les vaches à la saillie naturelle par le taureau reproducteur, ou l'insémination artificielle.

• **bâtiment :**

- dimension : longueur : 15m x largeur : 10m.
- conformité : construit en dur parpaing, le toit en briques demi rond (voir photo).
- La traire des vaches laitières : se fait à la machine à traire.
- Bâtiment nombre : un (01)


**Observations importantes :**

- Les génisses présentes dans l'étable : sont ASSURABLES.
- L'éleveur est informé :
- ✗ Qu'il ne doit pas déplacer les animaux assurés sur une autre exploitation sans aviser la CRMA.
- ✗ Qu'il ne doit pas mélanger les bêtes assurés avec d'autre non assurés.
- ✗ Ni réformer les animaux assurés de son propre chef sans informer la CRMA.

**CONCLUSION**

- Observation particulière risque assurable avec exclusion du risque lié à la brucellose et tuberculose jusqu'à remise des résultats des analyses liés à la brucellose ainsi qu'un certificat vétérinaire pour ce qui est de la fièvre aphteuse.

**L'expert**

  
Expert vétérinaire  
après des Assurances

## Procès verbal

NOM ET PRENOM [REDACTED]

ADRESSE : OULED DHAIM/O.DERRADJ /M'SILA


On a visité ce jour le : 16/12/2020 l'exploitation d'élevage bovin  
laitier appartenant à Mm Z [REDACTED] et elle a accepté de :

\*-recenser et assurer ses bovins

N°	RACE	AGE	ORIGINE	N° Boucle	valeur	gestation	OBS
01	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	8086		GESTANTE	ASSURABLE
02	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	9687		GESTANTE	ASSURABLE
03	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	8185		GESTANTE	ASSURABLE
04	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	8871		GESTANTE	ASSURABLE
05	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	9123		GESTANTE	ASSURABLE
06	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	4915		GESTANTE	ASSURABLE
07	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	1597		GESTANTE	ASSURABLE
08	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	6124		GESTANTE	ASSURABLE
09	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	2714		GESTANTE	ASSURABLE
10	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	2399		GESTANTE	ASSURABLE
11	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	2213		GESTANTE	ASSURABLE
12	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	9521		GESTANTE	ASSURABLE
13	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	2459		GESTANTE	ASSURABLE
14	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	6287		GESTANTE	ASSURABLE
15	MTB PR	2,5 ans	IMPORTEE	2018		GESTANTE	ASSURABLE

Ce procès verbal permet à la C R M A d'établir le contrat d'assurance.

L'expert

  
Expert Vétérinaire  
Auprès des Assurances  
N° C. A. P. N° 40/2012



CRMA M'SILA siège

1

Date: 17/12/2020

Heure: 10:14

## QUESTIONNAIRE

PRODUCTION ANIMALE (AGRICOLE)


Multirisques Bovine

Police n°: 21

Client: [REDACTED]

Date d'effet: 17/12/2020 Date fin de contrat: 16/12/2021

1 Bovins	
DESCRIPTION DE LA BÊTE ( BOVIN )	
Type Bovin	(Génisse)
Race Animale	(Importée)
Numéro d'identification boucles	8286
Robe(couleur)	(pie rouge)
Type Elevage	semi-stabulation
Usage Animal	production lait
Caractéristique robe	
Prix Unitaire de la bête	403,300.00
Type de bâtiment d'élevage	(Etable)
Age Animal (année)	2.5
Age Animal (mois)	0
Garantie	Risque gestation
Taux	1.50%
Taux mortalité bovine	(0)
CONDITIONS ET EXIGENCES	
Certificat de dépistage moins de 6 mois (tuberculose, brucellose)	Oui
Certificat de vaccination des maladies contagieuses obligatoires	Oui
Cachet & signature due l'inspection vétérinaire (maladies obligatoire)	Oui
2 Bovins	
DESCRIPTION DE LA BÊTE ( BOVIN )	
Type Bovin	(Génisse)
Race Animale	(Importée)
Numéro d'identification boucles	9687
Robe(couleur)	(pie rouge)
Type Elevage	semi-stabulation
Usage Animal	production lait
Caractéristique robe	
Prix Unitaire de la bête	403,300.00
Type de bâtiment d'élevage	(Etable)
Age Animal (année)	2.5
Age Animal (mois)	0
Garantie	Risque gestation
Taux	1.50%
Taux mortalité bovine	(0)
CONDITIONS ET EXIGENCES	
Certificat de dépistage moins de 6 mois (tuberculose, brucellose)	Oui
Certificat de vaccination des maladies contagieuses obligatoires	Oui
Cachet & signature due l'inspection vétérinaire (maladies obligatoire)	Oui
3 Bovins	
DESCRIPTION DE LA BÊTE ( BOVIN )	
Type Bovin	(Génisse)
Race Animale	(Importée)
Numéro d'identification boucles	8185



2020/12/17



Date édition: 17/12/2020

10:12

**POLICE D'ASSURANCE**  
**252/30/2020/00039**

**Multirisques Bovine**

Identification du contrat	
Assuré: 2520070297 [REDACTED]	Permis n°: 204528902 [REDACTED]
Adresse: OULED DHAIM OULED DERRADJ MSILA	Délivré le: 10/04/2019
Date d'effet: 17/12/2020	Date Expiration: 16/12/2021
	Lieu: ouled derradj

Tarif: - - -

**Garanties**

Garantie	Capital	Prime/base	Réduction	Majoration	Prime nette
09.640-03 »Mortalité Bovins	6,049,500.00	423,465.00			423,465.00
09.640-06-02 »Risque Gestation	900,000.00	45,000.00			45,000.00
08.130-12-01 »Batiment d'élevage construit en dur	1,000,000.00	1,200.00			1,200.00
08.130-12-04 »Matériels et outils d'élevage construction en dur	738,700.00	886.44			886.44
08.130-12-10 »Cheptel vif construction en dur	6,049,500.00	7,259.40			7,259.40
13.101-08-01 »Recours des voisins et des tiers construction en dur	1,000,000.00	300.00			300.00
08.230-01 »Explosions batiments agricoles	7,788,200.00	778.82			778.82
08.410-04 »Tremblement de terre	1,947,050.00	5,841.15			5,841.15
09.130-03 »Dégâts des eaux sur batiments agricoles	3,894,100.00	3,894.10			3,894.10
08.330-13 »Tempête sur batiment d'élevage	3,894,100.00	3,894.10			3,894.10
08.420-16 »Inondation sur batiment d'élevage	3,894,100.00	3,894.10			3,894.10
13.121-01-01 »Dommages corporels	1,000,000.00	760.00			760.00
13.121-01-02 »Dommages matériels	200,000.00	760.00			760.00

Prime nette: <b>497,933.11</b>	Complément	500.00	Net à payer:
Réduction:	Tva	94,702.29	
Majoration:	Timbre Dim	40.00	<b>593,175.40</b>

L'Assuré (lu et appouvé)

Contrat établi le: 17/12/2020



١٤٤٣ هـ

<b>BETAIL</b>		CAISSE REGIONALE	EXERCICE : 2021
POLICE	INSCRIPTION		SINISTRE
25/30/2021/039		<b>DOSSIER DE SINISTRE</b>	N° 25/30/2021/39
DATE D'EFFET			OBJET SINISTRE
17/12/2020			Espèce : <u>Bovine</u>
SOCIETAIRE			N° Article : _____
Nom : [REDACTED]		N° Matricule : <u>80860</u>	MONTANT DE L'EVALUATION
Adresse : <u>O. DEFRAY</u>			
M'sila			

DATE DU SINISTRE 14/02/2021

DATE DE LA DECLARATION 14/02/2021

CONSTAT DE ABATTAGE DRESSE LE \_\_\_\_\_

VETERINAIRE M<sup>r</sup>. DR [REDACTED]

NATURE ET CIRCONSTANCE DU SINISTRE \_\_\_\_\_

DECOMPTES	OBSERVATIONS ET DECISIONS	DATE D'IMMOBILISATION
VALEUR AU JOUR DU SINISTRE ....	<u>370000 DA</u>	
VALEUR ASSUREE .....	<u>403300 DA</u>	
INDEMNITE BRUTE (80%) .....	<u>370000 DA</u>	
DEPOUILLE ou VIANDE .....	<u>65260 DA</u>	
.....	<u>30470 DA</u>	
INDEMNITE NETTE .....	<u>274270 DA</u>	

[Circular Stamp: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - وزارة الزراعة والري - مديرية المصايد والصيد]

C-337

12 لاحق

**CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE**  
 Réassurée, garantie et fédérée par la CAISSE NATIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE  
 Régie par la Loi du 4 Juillet 1900  
 Agréée par arrêté du Ministère de l'Economie Nationale en date du 27 Avril 1964  
 Ordonnance N° 72-64 du 2 Décembre 1972  
 Siège 24, Boulevard Victor Hugo - Alger

**MULTI RISQUES  
BETAIL**

N° ..... Exercice .....

N° Police 252/30/2020/039	N° d'inscription 252/30/2020/039	NOM: QUALITE ET ADRESSE: LIEU DU RISQUE [REDACTED]	Date du Sinistre 14/02/2021
Date d'effet de la garantie 17/19/2020		O. DERBAJ M'SILA	Date de la déclaration 14/02/2021

**DECLARATION DE SINISTRE**

Nom et Qualité du Sociétaire : El Ven des bovins  
 Adresse : Ouled Bekrim - Djerf - M'sila  
 Assuré par Police N° 252/30/2020/039 effet du 17/12/2020 au 16/12/2021  
 Je soussigné Monsieur, [REDACTED] El Ven déclare qu'un sinistre la Mort d'une vache  
 est survenu le 14/02/2021 à 17 heures, dans les circonstances suivantes :  
à la suite d'un accouchement à 17h est mort la vache

**RENSEIGNEMENTS CONCERNANT LA MORTALITE**

395

Signalément complet de l'animal : Mort d'une vache  
 (espèce - sexe - race - robe - tares importantes) : .....

N° d'article : ..... N° d'identification : 8086

Causes du Sinistre : lors d'un accouchement

Je vous informe que j'ai appelé sans tarder M<sup>r</sup> BE WIAU HALIM  
 Vétérinaire à M'sila et m'engage à remettre aussitôt à la C.R.M.A. le certificat de constat qu'il aura établi.

16 FEB. 2021 تاريخ

الأمانة العامة

\*) - Indiquer la nature du sinistre : Mortalité - Incendie - Dégâts des Eaux - Accidents

Délais de Déclaration : Conformément aux Conditions Générales Art. 8 et 9, le Sociétaire est tenu d'adresser cette déclaration à la Société dans les 24 heures en cas de Sinistre Mortalité, et au plus tard 7 jours en cas de sinistre incendie - Dégâts des Eaux ou Accidents Responsabilité Exploitation.

(Voir au Verso)  
C - 2762

12 لاحق

**CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE**  
 Réassurée, garantie et fédérée par la CAISSE NATIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE  
 Régie par la Loi du 4 Juillet 1900  
 Agréée par arrêté du Ministère de l'Economie Nationale en date du 27 Avril 1964  
 Ordonnance N° 72-64 du 2 Décembre 1972  
 Siège 24, Boulevard Victor Hugo - Alger

**MULTI RISQUES  
BETAIL**

N° ..... Exercice .....

N° Police 252/30/2020/039	N° d'inscription 17/19/2020	NOM: QUALITE ET ADRESSE: LIEU DU RISQUE [REDACTED] O. DERRAJF M'SILA	Date du Sinistre 14/02/2021
Date d'effet de la garantie 17/19/2020			Date de la déclaration 14/02/2021

**DECLARATION DE SINISTRE**

Com et Qualité du Sociétaire : El Ven des bovins  
 Adresse : Ouled el Himm - DORF - M'SILA  
 Assuré par Police N° 252/30/2020/039 d'effet du 17/19/2020 au 16/19/2021  
 Je soussigné Monsieur, [REDACTED]  
 agissant en qualité de, El Ven déclare qu'un sinistre La Mort d'une vache  
 est survenu le 14/02/2021 à 17 heures, dans les circonstances suivantes :  
à la suite d'une accouchement à 17H est Mort la vache

**RENSEIGNEMENTS CONCERNANT LA MORTALITE**

395

Signallement complet de l'animal : Mort d'une vache  
 (espèce - sexe - race - robe - tares importantes) : .....

N° d'article : ..... N° d'identification : 8086

Causes du Sinistre : lors d'une accouchement  
 Je vous informe que j'ai appelé sans tarder M. Dr. HADJI HALIM  
 Vétérinaire à M'SILA et m'engage à remettre aussitôt à la C.R.M.A. le certificat de constat qu'il aura établi.

16 FEB. 2021

الأمانة

\*) - Indiquer la nature du sinistre : Mortalité - Incendie - Dégâts des Eaux - Accidents

Éléments de Déclaration : Conformément aux Conditions Générales Art. 8 et 9, le Sociétaire est tenu d'adresser cette déclaration à la Société dans les 24 heures en cas de Sinistre Mortalité, et au plus tard 7 jours en cas de sinistre incendie - Dégâts des Eaux ou Accidents Responsabilité Exploitation.

(Voir au Verso)  
C - 2762

التبليغ

CADRE A REMPLIR EN CAS D'INCENDIE OU DEGAT DES EAUX

N° des articles	Désignation des risques atteints par l'incendie	Renseignements sur les biens détruits (situation; quantité, etc...)	Evaluation des dommages


CADRE A REMPLIR EN CAS D'ACCIDENT CAUSE AUX TIERS (Responsabilité Civile)

Nom du Tiers Sinistré	Adresse	Nature et gravité des dommages

Dans le cas où le sinistre dont le Sociétaire a été victime est dû à un tiers, indiquer le nom et adresse du présumé responsable et des témoins s'ils en existent.....

[Redacted]

Déclaration Fait à Aliso le 15/04/2020  
 Cachet et Signature



[Redacted]

DR. [REDACTED]

VÉTÉRINAIRE EXPERT AGRÉE PAR L'UAR

WILAYA DE M'SILA

TEL : [REDACTED]

Procès -verbal D'expertise  
Vétérinaire d'un sinistre Bétail

Abattage

VACHE N° :

8086

NOM DE L'ASSURÉ :

[REDACTED]

ADRESSE :

ouled DERRADJ / M'SILA

DATE DE L'EXPERTISE :

14 / 02 / 2021

[REDACTED]  
Expert Vétérinaire  
Auprès des Assurances  
Agr. U.A.R.N°: 46/2012

Dr [REDACTED]

Vétérinaire Expert agréé par L'UAR

Wilaya de M'SILA

Agrément n°: [REDACTED]

Tel : [REDACTED]

**Procès-verbal  
d'expertise  
vétérinaire  
d'un sinistre Bovin**

**Vache n ° : 8086**

M'SILA le : 14/02/2021

[REDACTED]  
*Expert Vétérinaire  
auprès des Assurances  
Art U.A.R.N° 36/2012*

Nom de l'assuré : [REDACTED]  
Adresse: OULED DERRADJ M'SILA, wilaya de m'sila.

### Rapport d'expertise vétérinaire

Agissant en qualité d'expert vétérinaire désigné par la CRMA de Msila.

En date du 14/02/2021 je me suis déplacé sur les lieux d'un sinistre indiqué par l'éleveur, accompagné par son représentant afin de Constater et de procéder à l'estimation des pertes résultant de ce sinistre. Puis j'ai assisté à l'abattage de l'animal sujet du sinistre au niveau de l'abattoir de M'sila en même date

Etait présent sur les lieux du sinistre :

\*Mr [REDACTED] représentant de l'éleveur assuré

Ordre de Service : N° :

/2021

Référence du contrat :

- Police n° : 252/30/2020/00039
- Date d'effet : 17/12/2020
- Date fin de contrat : 16/12/2021
- Date du sinistre : 14/02/2021
- Date d'expertise : 14/02/2021
- Valeur assurée :

[REDACTED]  
Expert Vétérinaire  
Après des Assurances  
[REDACTED]

**Référence du dossier:**

- Dossier n° : /2021
- Date du sinistre : 14/02/2021
- Date de désignation : 14/02/2021
- Date d'expertise : 14/02/2021

**Lieu du sinistre :**

L'abatage a eu lieu au niveau de l'abattoir de M'sila

**Objet du sinistre :**

- L'animal d'espèce bovine, de race MONTBELIARDE, PR dont le numéro d'identification est : << 8086 >>.
- Des photos de cet animal étaient prises et comparées à celles figurant dans le rapport de production.
- Les caractéristiques de la robe correspondent du point de vue Phénotype (voir photos).

**Nature du sinistre :**


**ABATTAGE**

**Age de l'animal:**

**02 ans**

**Circonstances du sinistre:**

- L'animal étant en mauvais état d'embonpoint.  
Le vétérinaire traitant [REDACTED] a prescrit l'orientation à l'abattage en date du : 14/02/2021
- Le motif d'abattage :( une macération fœtale) on a confirmé à l'abattoir le diagnostic en plus d'une torsion intestinale qui était la cause dominante du mauvais état de la vache (voir photos).

  
[REDACTED]  
*Expert Vétérinaire  
auprès des Assurances  
à M'sila ALGER le 14/02/2021*

Vache N°8086

**Evaluation du sinistre:**

- ✓ Valeur assurée : 403,300 .00 DA
- ✓ Valeur de l'animal veille du sinistre : 370,000 .00 DA
- ✓ Indemnité de récupération : 65,250.00
- ✓ Franchise de 10% : 30,475 .00 DA
- ✓ Indemnité nette : 304,750.00 – 30,475.00 =


**274,275 .00 DA**

**Documents joints:**

- Les photos de la vache lors de la visite de risque (00).
- Photos de la vache le jour de l'abattage (20).
- Certificat d'orientation à l'abattage
- Certificat d'abattage
- Boucles d'identification.
- Bon d'achat de l'animal

**L'expert vétérinaire**

  
Expert Vétérinaire  
auprès des Assurances  
N° 01/2012









Expert Vétérinaire  
Auprès des Assurances  
Apt. V. 34 N°s. 40/2012

2021/02/14



٢٤



PHOTOS DE PRODUCTION

Docteur : [REDACTED]  
N° AVN : .....  
Adresse professionnelle : ouhad  
[REDACTED]

CERTIFICAT D'ORIENTATION A L'ABATTAGE

Je soussigné, Docteur vétérinaire ..... n° AVN : 06223  
exerçant à : ouhad Derabj, Msila  
certifie avoir orienté à l'abattage, ce jour le .....  
l' (les) animal (aux) dont le signalement est le suivant :

Espèce : Bovine  
Nombre d'animaux : 01  
Race : Montbeliard  
Sexe : femelle  
Age : .....  
Numéro de boucles d'oreilles : 8086 / 70 2142  
Autres signes : .....  
Appartenant à monsieur : [REDACTED]  
Adresse : ouhad Derabj, ouhad Dhim, Msila  
Motif de la réforme : atteinte de l'état général suite à une  
maladie foetal (foetus emphysemateux + non ouverture du col +  
Maceration)  
Date et nature du dernier traitement : post-acc : 10/02/2021  
Cet (ces) animal (aux) sera (ont) abattu (s) au niveau de l'abattoir de : Msila  
Validité du certificat : 24 heures

Fait à Msila le 14/02/2021

Docteur Vétérinaire  
(Cachet et signature)



FICHE TECHNIQUE POUR TRAITEMENT DE DOSSIER

SINISTRE BETAIL

Traitement du dossier au niveau de CRMA de M.S.P

PRODUCTION

- CRMA de : M.S.P
- Appel de fonds du : .....
- Nom Du Sociétaire : [REDACTED]
- Garanties Mises en jeux : Assurance
- Elevage Agréé : oui
- Certificat De Dépistage TUB- BRU en Cours de Validité : oui
- Visite de Risque Effectuée et Signée par le Vétérinaire traitant le : 16/02/2020
- Nombre d'animaux assurés : 15
- Valeur de L'animal à La Souscription : 203 300 DA
- Taux Appliqué : 2%
- Photo De L'animal à La Souscription : existe

SINISTRE

- Dossier Sinistre N° : 281.301.2021.237
- Date Du Sinistre : 14/01/2021
- Date De Déclaration Du Sinistre : 14/02/2021
- Garanties Affectées : assurance
- Signalement de l'Animal Sinistré :  
N° 1076 Race mechouat Sexe ♀ Age 2,5 Robe PR
- Témoins du sinistre : plaisance le 17.3.21
- Causes Du Sinistre : gène métration (accabi) due au défaut de la baccine de diagnostic le plus d'une infection intestinale qui était la cause dominante du mauvais état de la vache



EXPERTISE VÉTÉRINAIRE

• Nom de l'Expert Vétérinaire : *Dr. [Redacted]*

• Constatacion par l'Expert Vétérinaire sur l'Animal Sinistré : *lesquelles*

Symptômes Observés : .....

Traitement Appliqué : .....

Mesures de précautions prises pour préserver les autres sujets assurés : .....

• Diagnostic : .....

• S'agit-il d'une Maladie à Déclaration Obligatoire ? OUI  NON

• S'agit-il d'un abattage Obligatoire ? OUI  NON

Si OUI, Certificat d'Orientation à l'abattage ordonné par les Pouvoirs Publics : .....

Certificat d'Abattage : .....

Certificat de Saisie : .....

Quantité des Abattoirs : ..... kilos ..... prix du kilo

• S'agit-il d'un Abattage Sanitaire / d'Urgence ? OUI  NON

Si OUI, Certificat d'Orientation à l'Abattage Ordonné par le Vétérinaire sans Injonctions des Pouvoirs Publics : .....

Certificat d'Abattage : *Dr. [Redacted]*

Certificat de Saisie : .....

Quantité des Abattoirs : ..... kilos ..... prix du kilo

• Photos de l'Animal Sinistré : *existe*

• Estimation de l'Animal au Jour du Sinistre : *3700 DA*

• Franchise Appliquée : *127.324.25 DA*

• Indemnité Allouée Par La CRMA : *244.285 DA*

• Observations : .....

• Date de traitement du dossier sinistre : *2011/01/23*

• Date de traitement dossier : *Dr. [Redacted]*





BON D'ACHAT

Je soussigne, déclare par le présent bon, avoir acheté une carcasse bovine suivante :

Race : MONTBELIARDE

Robe : PIE REOUGE

Sexe : FEMELLE

Age : 02 ans

Numéro d'identification : 8086

Propriétaire : [REDACTED]

Date d'abattage : 14/02/2021

Lieu d'abattage : ABATTOIR DE M'SILA

Poids : 145 KG


Prix d'achat : 65.250.00

Nom et prénoms du boucher : [REDACTED]

Adresse : cité 295 lots m'sila

Fait a : M'sila le : 14/02/2021

Cachet du boucher





*Expert Vétérinaire*  
*Auprès des Assurances*  
A. Z. U. 1987/1988





الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي مسيلة  
CAISSE RÉGIONALE DE MUTUALITÉ AGRICOLE DE M'SILA  
CAPITAL SOCIAL DE LA CNMA : 5,5 MILLIARDS DE DINARS / AGREMENT N° 60 DU 14 JUILLET 2011  
Assurances Toutes Branches

Ref: [REDACTED]

M'sila le 16 FEV. 2021

Monsieur : L'EXPERT VETERINAIRE

[REDACTED]

Ordre de service

Monsieur,

Nous avons l'honneur de vous demander de bien vouloir  
Expertiser le sinistre dont les caractéristiques suivantes :

Sociétaires : [REDACTED]

Adresse : O.DERRADJ MSILA

Nature de sinistre : ABATTAGE

N BOUCLE : 8086 PR

Police : 252/30/2020/039

Date sinistre : 14/02/2021

Date de désignation : 14/02/2020

Veuillez Agréer, monsieur, l'expression de notre  
parfaite Considération

Bureaux Locaux

Bousâada  
Berhoum  
Sidi Aissa  
Hamam Dalaa  
Ain EL Melh  
Ain EL Hajjel  
Ben Srour  
Sidi Ameur  
Magra  
Belaïba  
M'sila Centre  
Ichbilila  
Ouled Derradj  
Route Ouled Derradj  
Ain Khadra  
Ouled Addi Guebala  
Bousâada Centre  
Bousâada Ouest  
Maarif  
Djebel Msaad



[REDACTED]

[REDACTED]

Cité Administrative. M'sila  
Tel : 035.33.85.64 - 035.33.87.47 - Fax : 035.33.85.91  
e-mail: crmamsila@yahoo.fr

Compte bancaire auprès BNA  
Compte CCP  
[REDACTED]

CAISSE REGIONALE  
MUTUALITE AGRICOLE

274 275,00 DA :

M'SILA  
TIVITE :  
RVICE : ASSURANCE  
ANIMALE

# ORDRE DE PAIEMENT

Veuillez payer la somme de (en toutes lettres)

**Deux Cent Soixante Quatorze Mille Deux Cent Soixante Quinze Dinars**

BENEFICIAIRE :  
OBJET DE LA DEPENSE : **BADR 904 PC/** 14/02/2021  
**BOUCLE N 8 PR / ABATTAGE**

- MODE DE REGLEMENT :
- Par virement 
    - Banque
    - N° de compte
  - Par chèque ordinaire
  - Par chèque de banque

Pièces-jointes :

 Signature et Griffes 1er signature	Signature et Griffes 2ème signature	 Signature et Griffes 3ème signature	le 07/04/2021 Signature et Griffes du Comptable de l'activité
--	--	--	---

Bon pour exécution  
Le Directeur de la CRMA

Réglé le :  
Par :

الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي  
24 نهج فيكتور هيجو - الجزائر



تأمين متعدد الأخطار «أبقار»

M. F Visa n°06 du 09 Aout 2006

البنود الخاصة

- الأفعال التي تؤدي إلى الإنقاص من قيمة الحيوانات دون أن تجعل جانيها في خطر أو مرض مزمن أو إنتاج غير كافي أو أي حادث لا يؤدي إلى الهلاك أو الذبح.  
- هلاك الحيوان الناتج عن عملية لم يتم بها طبيب بيطري.  
- الخسائر الناتجة عن المرض خلال الـ 15 يوما الموالية لتاريخ ابتداء سريان عقد التأمين.  
- الأضرار الناجمة عن انهيار البنايات إلا إذا كان السبب في ذلك هو اصطدام مركبة ذات محرك.

المادة 7 : تغيير أو تفاقم الخطر

يجب على المؤمن له القيام ب :  
- التصريح الدقيق للمؤمن بأي تغيير أو تفاقم للخطر المؤمن.  
- يؤدي تغيير قيمة الحيوانات المؤمنة إلى إضافة ملحق تسوية بالعقد ويمكن أن يطالب المؤمن بشهادة مضيفة من قبل الطبيب البيطري.  
- يحتفظ المؤمن بحق إرسال مندوب في أي فترة من السنة من أجل زيارة بنايات تربية الحيوانات وحظائر ومستثمرات المؤمن له والتأكد من ظروف التربية.  
- في حالة الخسارة الكلية للشيء المؤمن (البقرة) الناتجة عن :  
\* حدث غير مذكور في وثيقة التأمين . يتوقف التأمين وينبغي على المؤمن أن يعيد للمؤمن له جزءا من الاشتراك المدفوع والمتعلق بالفترة التي لم يقع فيها الخطر.  
\* حدث مذكور في وثيقة التأمين ، يتوقف التأمين ويحتفظ المؤمن بالاشتراك المرتبط بها.

المادة 8 : آجال التصريح بالحادث :

يحدد أجل التصريح بحادث هلاك الحيوان ب 24 ساعة باستثناء الخضوع لقوة قاهرة أو حادث قضائي .  
أما بالنسبة لحوادث الحريق و أضرار تسيب المياه و الفيضان والعاصفة والمسؤولية المدنية فقد حدد أجل التصريح ب 07 أيام ابتداء من تاريخ إدراك الحادث.

المادة 9 : التكفل بالحادث

\* حالة هلاك الحيوان :  
في حالة هلاك الحيوان ، يقوم المؤمن بتصليح الضرر معتمدا على قيمة الحيوان يوم وقوع الحادث مع اقتطاع نسبة الإغفاء.  
في حالة ذبح الحيوان :  
يقوم المؤمن بالتعويض مع الاعتماد على قيمة الحيوان يوم وقوع الحادث مع اقتطاع القيمة المسترجعة المحتملة ونسبة الإغفاء.

المادة 10 : الإغفاء

يتم اقتطاع نسبة إعفاء من التعويض وذلك بالنسبة لكل حادث ويرتبط هذا بسن الحيوان المؤمن :  
- بالنسبة للحيوان الذي يبلغ عمره اقل من 05 سنوات فإن نسبة الإغفاء تقدر ب 20 % .  
- بالنسبة للحيوان الذي تجاوز 05 سنوات فإن نسبة الإغفاء تقدر ب 20 % .  
- بالنسبة « للخطر المرتبط بفترة الحمل» ( خسارة العجل) المؤكد من خلال الخبرة ، فإنه يخضع إلى إعفاء يقدر ب 20 % .

المادة 1- موضوع و امتداد التأمين :

يوفر المؤمن ضمانا ضد الأضرار المترتبة عن أحد الأخطار التالية :  
1. هلاك الأبقار بسبب : الأمراض ، التسمم الغذائي : ذبح الأبقار (الذبح الاستعجالي ، الصحي ، الإجازي، الحوادث و موت الفجائي)  
2. الحريق والأخطار التابعة له : والذي يتعرض له بنايات المستثمرة السلع ومنتجات تربية المواشي والعتاد والماشية.  
3. أضرار تسيب المياه والعواصف : والتي تلحق بنايات المستثمرة ومنتجات تربية المواشي : العتاد : الماشية-4-المسؤولية المدنية عن المستثمرة : الأضرار المادية والجسمانية.

المادة 2 : أخطار أخرى يغطيها الضمان :

الأخطار المرتبطة بالحمل : وتقتض بذلك  
خطر الإجهاض : يجب على المؤمن له أن يقدم شهادة طبية يحررها له الطبيب البيطري وتفيد بأن البقرة حامل في الشهر الثالث :  
ولا يمكن الحصول على التعويض في حال هلاك العجل قبل ولادته إلا إذا تم تقديم الشهادة الطبية التي يحررها الطبيب البيطري المعالج و المؤكدة لحمل البقرة.

المادة 3 : ينبغي على المؤمن له أن يشمل في التأمين كل الحيوانات ذات الفصيلة الواحدة والتي بلغت السن الموافق للتأمين التي يجوزته ، والتي يحتفظ بها أو يحصل عليه أثناء فترة سريان عقد التأمين .  
ينبغي أن يشمل التأمين الحيوانات الصغيرة أيضا وذلك من خلال تصريح يقوم به المؤمن له بمجرد بلوغها السن الذي يؤهلها للاستفادة من التأمين.

المادة 4 : مكان سريان الضمان :

يسري الضمان فوق أراضي المستثمرة وكذا في المداخل والطرق فيما بين الأماكن والضرورية لسير عمل المستثمرة.  
يتوقف التأمين عندما يتم تحويل حيوان نحو مقر عمل آخر بدون تصريح مسبق للمؤمن.  
حدد السن الأقصى لقبول الحيوانات للتأمين بشهرين.  
ويتوقف التأمين عندما تبلغ الحيوانات المؤمنة السن الأقصى المحدد بشماني(08) سنوات بالنسبة لفصيلة الأبقار.  
ويتوقف التأمين تلقائيا في الـ 31 من ديسمبر بالنسبة للحيوانات التي بلغت السن الأقصى.  
تغيير مكان الضمان : يتوقف التأمين عندما يتم تحويل حيوان نحو مقر عمل آخر بدون تصريح مسبق للمؤمن.

المادة 5 :

لا تعتبر الحيوانات مقبولة للتأمين إلا بعد أن يتحقق الطبيب البيطري من انه تم احترام معايير سير التربية على المستوى التركيبي او على مستوى التدابير الصحية والغذائية .  
وبان الحيوانات سليمة من جميع الأمراض.  
ولا يمكن الاستفادة من التأمين إلا بعد تقديم شهادة محررة من قبل الخدمات البيطرية (يعود تاريخها إلى اقل من 06 أشهر) تفيد بان الماشية بصحة جيدة.

المادة 6 : الأخطار المستثناة : (ضمان هلاك المواش)

- الأضرار (أي كانت طبيعتها) التي تلحق بذوي الحثوق من قبل الحيوانات المؤمنة.  
- الحوادث الناتجة عن فعل متعمد من قبل المؤمن له أو التابعين له،سوء وضعية أماكن تربية الماشية ، العلاجات السيئة ، غياب الرعاية أو التغذية وكذا عدم الكفاءة.  
- الإفراط في العمل.  
- الحيوانات المفقودة أو المسروقة أو المنتقلة.

المؤمن

المؤمن له



تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): مكايوي خديجة المولود(ة) بتاريخ: 1998/01/11 ب: مقرة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية(أور.س.) رقم: 200337735 الصادرة بتاريخ: 2016/04/24 عن: دائرة مقرة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: المالية والمحاسبة تخصص: المالية والبنوك

خلال السنة الجامعية: 2021/2020 والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان:

" التأمين الفلاحي لتغطية المخاطر الفلاحية – دراسة حالة الصندوق

الجهوي للتعاون الفلاحي – المسيلة "

أصح بشرفي أنني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/06/21

التوقيع والبصمة



تصريح شرفي  
بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسقله:

الطالب (ة) \* : .....  
ب: .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو رس.) رقم: .....  
الصادرة بتاريخ: ..... عن:

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: .....  
تخصص: .....  
الجامعية: .....  
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان \*\*

.....  
.....  
.....  
.....

أصرح بشرفي أنني التزمت بمراعاة معايير الأمانة و النزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة  
الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: .....  
.....

التوقيع و البصمة

.....